

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاثنين ٢٥ جمادى الاولى سنة ١٣٩٣ هـ . الموافق ٢٥ حزيران سنة ١٩٧٣ م . العدد ٢٤٢٧

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الأردنية

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) للمادة (٨٢) من الدستور
نصدر ارادتنا بما هو آت : –

تفض الدورة الاستثنائية لمجلس الامة اعتبارا من يوم الخميس الواقع في ٢١حزيران سنة ١٩٧٣ .

١٩٧٣/٦/٢٠

الحسين بن طلال

رئيس الـوزراء	وزيـر الداخليــة
زيد الرفاعي	احمد عبدالكريم الطراونة

الممثل الشخصي لجلالة الملك المعظم

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤) تاريخ ١٩٧٣/٥/٢٧ المتضمن تعيين دولة السيد عبدالمنعم الرفاعي رئيسا للوفد الاردني الدائم لدى جامعة الدول العربية وممثلا شخصيا لجلالته حفظه الله اعتبارا من ١٩٧٣/٦/١ براتب وزير عامل .

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور صبحي امين عمرو وزير الانشاء والتعمير اعمـال وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالوكالـة طيلة مدة غياب معالي الدكتور يوسف ذهني وزير الشؤون الاجتماعية والعمل في جنيف بمهمة رسمية .

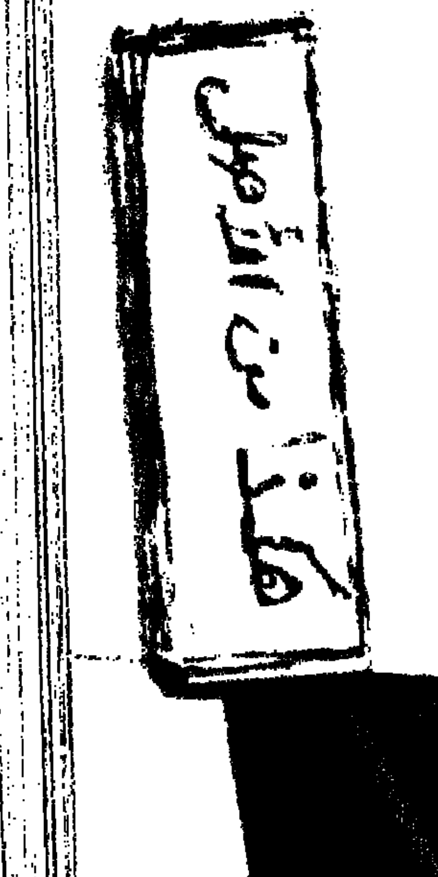
الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :–

١ – تعيين معالي الدكتور حازم نسيبه سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى الجمهورية الايطالية خلفا لمعالي السيد انور النشاشيبي .

٢ – ترفيع المحافظ في وزارة الداخلية السيد فارس الصرايرة الى الدرجة الخاصة (١٢٠) دينارا في الشهر مـن تاريخ ١٩٧٣/٦/١ .

٣ – تعيين السيد سعدي طهبوب مساعد وكيـل وزارة الداخلية في وظيفة محافظ / مساعد وكيل وزارة من تاريخ ١٩٧٣/٥/٢٠ .



٤ – ترفيع السادة التالية اسماؤهم الى الدرجة الاولى (أ) من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :–

السيد شفيق يونس الحسيني	١٩٧٣/٦/١
السيد عوض الرويلي الدرايسه	١٩٧٣/٦/١
السيد محمد كمال فؤاد الحسيني	١٩٧٣/٦/١
السيد بشير مراد الدباغ	٩٧٣/٥/٢٩
السيد سعدي مراد الخياط	١٩٧٣/٦/١

٥ – ترفيع القضاه السادة : محمد ارشيدات . وحسين خريس . ومحمد نمر وهبه الى الدرجة الاولى (ب) على ان يتقاضى كل منهم ادنى مربوطها .

ترفيع القضاه السادة : زهير حلمي الكايد ، وسليمان عوجان ، ومظهر مهيار . وعيد الزعبي . وتيسير الديري . وكامل ازمقنا . ويسري الدويك ، ووليد الحاج حسن الى ادنى مربوط الدرجة الثانية .

نقل عضو محكمة استئناف ضريبة الدخل السيد ماجد غنما عضوا لمحكمة بداية عمـان وترفيعه الى الدرجة الثانية ، ونقل السيد مظهر مهيار عضوا لمحكمة استئناف ضريبة الدخل .

ترفيع القضاه السادة : وليد طوقان . وحسن كوكش ، ومحمد امين العسعس ، وكاظم ابو غزالـه ، وعبدالله حداد ، ومحمد علي الختاملة ، وهاني النبر ، ويوسف محمد عقل الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة

ترفيع القاضي السيد عبد اللطيف التلي الى الدرجة الثالثة ونقله قاضيا لمحكمة صلح مادبـا .

ترفيع القضاة السادة : محمود صالح حجازي ، وفرح يعقوب الربضي ، وعبد الرزاق ابـو العثم ، وريمون ترجمان ، وجميل صبح الزريقات ، واديب الربضي ، وجميل خليل حدادين ، ومحمد فريد الصمادي ، وزهير محي الدين مراد ، وبسام علي النويران ، ومحمد احمد عميرة ، وهاني محمد منصور ، وكايد ابو قوره ، وجريس صالح مقطش الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة .

على ان تعتبر هذه الترفيعات والتنقلات من تاريخ ١٩٧٣/٦/١ .

٦ – اجراء الترفيعات التالية من تاريخ ١٩٧٣/٦/١٦ :

وزارة الزراعـة :

ترفيع السيد سعيد الغزاوي مدير البحث والارشاد الزراعي الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (أ) .

وزارة التربية والتعليم :

ترفيع الموظفة في وزارة التربية والتعليم الآنسة ندى هاشم الجيوسي الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب).

وزارة المالية/ الاراضي والمساحة :

ترفيع الموظف في وزارة المالية/الاراضي والمساحة السيد نجيب عبد الرزاق الشرايرة الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) .

وزارة الداخلية :

ترفيع الموظف في وزارة الداخلية السيد حمدي خلف الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) .

٧ — تعيين السيد حسن احمد فرحان في وظيفة ناسخ في الديوان الملكي الهاشمي بأدنى مربوط الدرجة الثامنة من تاريخ ١٦/ ٦/ ١٩٧٣ وذلك بنقله من ملاك وزارة الثقافة والاعلام/الاذاعة .

ب — قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع السيد اسامة عبد الحميد السائح الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مدير تعليم / رئيس قسم /عضو قسم من تاريخ ١٦/٦/١٩٧٣.

ج — ١ — قرر دولة رئيس الوزراء وزير الخارجية نقل السيد اكثم القسوس من ملاك رئاسة الوزراء الى ملاك وزارة الخارجية بدرجته وراتبه الحاليين ليشغل وظيفته من اصل الدرجة الرابعة اعتبارا من ١٧/٦/١٩٧٣.

٢ — وافق دولة رئيس الوزراء على قرار لجنة انتقاء الموظفين رقم ١٦ تاريخ ١٣/ ٦/ ١٩٧٣ المتضمن ترفيع السيد صالح محمد صالح العمري الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب اعتبارا من ١٦/ ٦/ ١٩٧٣ .

د — وافق معالي رئيس ديوان المحاسبة على تعيين السيد احمد صالح احمد الحاج براتب السنة الثالثة من الدرجة السابعة ليشغل وظيفة محاسب/ كاتب اعتبارا من تاريخ ١٠/ ٦/ ١٩٧٣ .

هـ — وافق معالي وزير الزراعة على تعديل راتب الدكتور عبد الرحمن محمود سعسع بحيث يتقاضى راتب السنة الثالثة من الدرجة الخامسة وذلك اعتبارا من تاريخ ١/ ٦/ ١٩٧٣ .

و — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٢٥٢ تاريخ ٢٣/ ٥/ ١٩٧٣ المتضمن اعتبار المعلمة في الضفة الغربية الآنسة حياة حمزه شيران الحاج محمد فاقدة لوظيفتها من تاريخ ١/ ٩/ ١٩٦٧ لتغيبها عن مركز عملها مدة تزيد على سبعة ايام دون اذن رسمي ، وذلك بالاستناد الى المادة ١٤٨/ ب من نظام الخدمة المدنية رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦ .

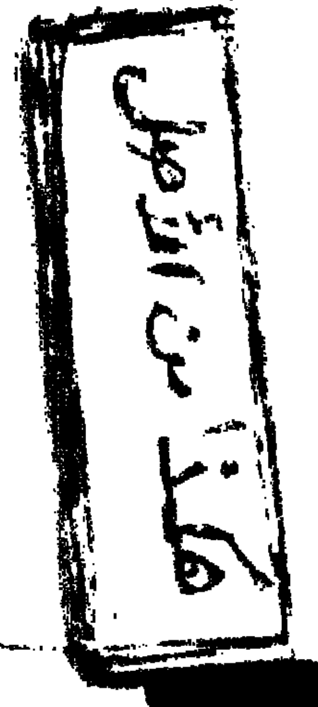
ز — قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : —
احالة السيد بشير الدباغ على التقاعد من تاريخ ١/ ٦/ ١٩٧٣ .
احالة السيدة جوزفين عبود على التقاعد من تاريخ ١٦/ ٦/ ١٩٧٣ .

ح — صادق دولة رئيس الوزراء عملا باحكام المادة ١٤٣ /ب من نظام الخدمة المدنية رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦ على قرار معالي وزير التربية والتعليم المتضمن عزل المعلم من الدرجة التاسعة السيد هاني جورج فرحان من الخدمة الحكومية من تاريخ ١/ ٥/ ١٩٧٣ لسوء تصرفه المنافي للاخلاق ولاهداف التربية والتعليم .

الجنسية الأردنية

١ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢١٦٥) تاريخ ١٦/ ٥/ ١٩٧٣ المتضمن منح السيد عبد القادر عثمان داود النصلة شهادة الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٢ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٣٠) تاريخ ٢٣/ ٥/ ١٩٧٣ المتضمن منح السيد محمد توفيق محمود حجازي شهادة الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .



٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣١/ ٥/ ١٩٧٣ ، الموافقة على منح السيد ميجان حسين الحويمل الرويلي شهادة التجنس بالجنسية الاردنية استناداً للبند الاول من احكام المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٤ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧/ ٦/ ١٩٧٣ بالاستناد الى المادة ١٧ من القانون رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ السماح للسيد نظمي احمد علي بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

الاستملاك

١ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٢) تاريخ ٥/ ٦/ ١٩٧٣ المتضمن اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة أوصافها تالياً استملاكاً مطلقاً وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعاً للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ :

١ — القطعة رقم (٧٨٥) من الحوض رقم (١١) من أراضي اربد العائدة للسيد عبد الجليل السكران ، الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) الصادر بتاريخ ١٠/ ٨/ ١٩٧٢ لوقوعها في سعة الشارع العام .

٢ — ثلاثة دونمات و (٨٧١) متراً مربعا من القطعة رقم (١٦٦) من الحوض رقم (٧) من أراضي اربد العائدة للسادة شفيق خليل رشيدات وشركاه ، الموصوفة في اعلان الإستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (١٦٦٢) لسنة ١٩٦٣ بقصد دمج الجزء المتعارض بسعة الشارع العام .

٣ — قطع الاراضي ذوات الارقام (١٤٨ ، ١٤٩ ، ١٥٠ ، ١٥١) من الحوض رقم (١٠) من أراضي اربد العائدة للسيد اخليف حسن الشرع الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) الصادر بتاريخ ١٠/ ٨/ ١٩٧٢ لوقوعها في سعة الشارع العام .

٢ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٠١) تاريخ ١٩/ ٥/ ١٩٧٣ المتضمن الموافقة على تنسيب كل من معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية ومعالي أمين العاصمة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة أوصافها تالياً استملاكاً مطلقاً وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعاً للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ : —

١ — كامل مساحة القطعة رقم (١) من الحوض رقم (١٢) البلدية من أراضي الفحيص العائدة للسيدة فضه الخوري جريس الشتيوي وأولادها الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤١٥) الصادر بتاريخ ١٠/ ٤/ ١٩٧٣ لغاية انشاء دار للبلدية عليها .

٢ — (٩٢) متراً مربعاً من القطعة رقم (٢٠٢) من حوض رقم (٣) من أراضي مدينة اربد العائدة للسيد فوزي موسى ابو الهيجاء الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (١٦٦٢) لسنة ١٩٦٣ بقصد دمج هذا الجزء بسعة الشارع العام .

٣ ــ القطعة رقم (٥٥٥) من حوض رقم (١٤) من أراضي البارحة والعائـــدة للسيد حسين محمد حسين الصفدي الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) الصادر بتاريخ ١٠/٨/١٩٧٢ بقصد دمجها بسعة الشارع العام .

٤ ــ القطعة رقم (٣٨٥) من حوض رقم (٨) من أراضي البارحة والعائدة للسيد ابراهيم الصالح الاحمد ، الموصوفة في اعـــلان الاستملاك المنشور في عـــدد الجريـــدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) الصادر بتاريخ ١٠/٨/١٩٧٢ لوقوعها بسعة الشوارع .

٥ ــ القطعة رقم (٣٨١) من حوض رقم (٨) من أراضي البارحة والعائدة للسيد عزيز الخلف الاحمد ، الموصوفة في اعـــلان الاستملاك المنشور في عـــدد الجريـــدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) الصادر بتاريخ ١٠/٨/١٩٧٢ لوقوع قسم منها بسعة الشارع العام والباقي نتفة تباع لصاحب القطعة المجاورة .

٦ ــ القطعة رقم (٣٨٠) من حوض رقم (٨) من أراضي البارحة والعائدة للسيد محمد علي المطر العوض، الموصوفة في اعـــلان الاستملاك المنشور في عـــدد الجريـــدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) الصادر بتاريخ ١٠/٨/١٩٧٢ لوقوع قسم منها بسعة الشارع العام والباقي نتفة تباع لصاحب القطعة المجاورة .

٧ ــ القطعة رقم (٣٨٣) من حوض رقم (٨) من أراضي البارحة والعائدة للسيد شريف الخلف الاحمد، الموصوفة في اعـــلان الاستملاك المنشور في عـــدد الجريـــدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) الصادر بتاريخ ١٠/٨/١٩٧٢ لوقوع قسم منها بسعة الشارع العام والباقي نتفة تباع لصاحب القطعة المجاورة .

٨ ــ القطعة رقم (٣٨٨) من حوض رقم (٨) من أراضي البارحة والعائـــدة للسيد محمد الصالح الاحمد العبد اللطيف الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عـــدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) الصادر بتاريخ ١٠/٨/١٩٧٢ لوقوع قسم منها بسعة الشارع العام والباقي نتفة تباع لصاحب القطعة المجاورة .

٩ ــ القطعة رقم (٣٧٨) من حوض رقم (٨) من أراضي البارحـــة والعائدة للسيدة جريه الصالح الاحمد العبد اللطيف وشريكتها ، الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) الصادر بتـــاريخ ١٠/٨/١٩٧٢ لوقـــوع قسم منها بسعة الشارع العـــام والبـــاقي نتفـــة تباع لصاحب القطعة المجاورة .

١٠ــ مساحات الاملاك والنتف الكائنة في الحوض رقم (٣٣) حي (٢٧) طريق ناعور الجنوبي وحي (٢٨) عليوى والعائدة للسادة محمد احمد يوسف ازمقنا ورفقاه، الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢٤١٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٠/٤/١٩٧٣ لدمجها في سعة الشارع العام من تلك المنطقة بالاضافة لما استملك من بعضها سابقاً .

٣ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣١) تاريخ ٣١/٥/١٩٧٣ المتضمن الموافقة على تنسيب معالي أمين العاصمة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة أوصافها تالياً استملاكاً مطلقاً وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعاً للمنفعة العامة بالمعنى المقصـــود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ :

١ ــ (٦٢٨٧) متراً مربعـــاً من القطعة رقم (٢٦٦٢) و (١١٩٢) متراً مربعاً من القطعة رقم (٤٥٢) و (٤٨٦٨) متراً مربعـــاً من القطعة رقم (١١٠٤) وجميعها من الحوض رقم (٢) الونانات ملك السادة سليمان برجس الخدام ورفقاه ، الموصوفة في اعـــلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤١٥) الصادر بتـــاريخ ١٠/٤/١٩٧٣ بقصد انشاء مشروع اسكاني للموظفين الذين يشرفون على مشروع المياه والمجاري في منطقة عين غزال بالاضافة لما استملك من بعضها سابقاً للشارع العام .

٢ ــ (٥٨٨) متراً مربعاً من القطعة رقم (٢٠) و (١٢٤٢) متراً مربعاً من القطعة رقم (٥٠٦) و (٥٥٩) متراً مربعاً من القطعة رقم (٢٣) وجميعها من الحوض رقم (٩) برقع ملك السادة اسحق عبد الجبار القواسمي ورفقاه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤١٥) الصادر في تاريخ ١٠/٤/١٩٧٣ بقصد جعلهـــا حرماً لبئر مياه نادي السباق الكائن في نفس الحوض بالاضافة لما استملك منها في السابق للشوارع العامة .

٣ ــ (٢٦) متراً مربعاً من القطعة رقم (١٠٨٠) حوض (٩) ماركا الجنوبية ملك السيد صالح عبدالله ابراهيم وشريكه ، الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريـــدة الرسمية رقم (٢٤١٥) الصادر في تاريخ ١٠/٤/١٩٧٣ لعدم صلاحيتها للبناء .

٤ ــ القطعة رقم (١٢٠٠) من الحوض رقم (٢٢) الملفوف الشرقي ملك السيدة ريتا حنا حزبون الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريـــدة الرسمية رقم (٢٤١٠) الصادر في تاريخ ١٠/٣/١٩٧٣ بقصد ضمها الى القطعة المجـــاورة لها رقم (١١٠٠) من نفس الحوض ملك معالي السيد أكرم زعيتر باعتبارها نتفة لا تصلح للبناء .

٥ ــ (٣٧٩) متراً مربعاً من القطـــعة رقم (٥) حي (٢٥) طريق ناعور الغربي ملك السادة ابراهيم عبد المجيد وشركاه لدمجها مع قطع الاراضي ذوات الارقام (١٨١ و ١٨٣ و ١٨٥ و ١٨٧ و ١٨٩ و ١٩١ و ١٩٣) حي (٢٦) طريق ناعور الشرقي ملك السادة يوسف محمد محمود شحاده ورفقاه الموصوفـــة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريـــدة الرسمية رقم (٢٤١٧) الصادر في تاريخ ٢٥/٤/١٩٧٣ باعتبارها نتف لا تصلح للبناء .

٦ ــ الامـــلاك المبينة في الجدولين (أ ، ب) الواقعة في حي (٤) جبل القلعة ملك السادة عيد محمود عنبر ورفقاه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عـــدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤١٧) الصادر في تاريخ ٢٥/٤/١٩٧٣ بقصد دمجها مع ما على بعضها من منشآت بالاضافة لما استملك من بعضها في السابق بسعة الشارع العام .

٤ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥) تاريـــخ ٣/٦/١٩٧٣ المتضمن الموافقة على تنسيب معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفـــق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للمنفعة العامـــة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ :

١ ــ (٣٥) مترا مربعا من القطعـــة رقم (٢٢) من الحوض رقم (١٠) حي (٧) من اراضي البارحة العائدة للسيد مفلح عبد بني هاني الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في الملحق رقم (١) من عدد الجريدة الرسمية رقم (١١٣٥) لسنة ١٩٥٣ بغية دمجها في سعة الشارع العام .

٢ ــ (٧٣) مترا مربعا من القطعة رقم (٢٧) من الحوض رقم (١٠) البلد من اراضي البارحة وما على هذه المساحة من بناء والعائدة للسيد محمد سليمان فندي طبيشات الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في الملحق رقم (١) من عدد الجريدة الرسمية رقم (١١٣٥) لسنة ١٩٥٣ لوقوعه في سعة الشارع العام .

٣ – (١٦٥) مترا مربعا من القطعة رقم (٣٣١) مـن الحوض رقم (٧) من اراضي اربد العائدة للسيد صلاح الدين علي خلقي الشرايري الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في الملحق رقم (١)من عدد الجريدة الرسمية رقم (١١٣٥) لسنة ١٩٥٣ بغية دمجها في سعة الشارع العام .

٤ – (٣٠ ر ١١٩) مترا مربعا من القطعة رقم (٣٩) من الحوض رقم(١٠) حي(٧)من اراضي البارحة العائدة للسيد احمد سلامه صالح المغايره الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في الملحق رقم (١) من عدد الجريدة الرسمية رقم(١١٣٥) لسنة ١٩٥٣ بغية ضمها للشارع العام .

٥ – (٣٠٩) مترا مربعا من القطعة رقم (٣٢٤) مـن الحوض رقم (٤) من اراضي اربد العائدة للسيد رشيد العلي المحمود وشريكه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في الملحق رقم(١)من عدد الجريدة الرسمية رقم (١١٣٥) لسنة ١٩٥٣ بغية دمجها في سعة الشارع العام .

٦ – (٥٢٨) مترا مربعا من القطعة رقم(٢١) من الحوض رقم(١٠) حي رقم (٣) من اراضي البارحة العائدة للسيد خلف ضيف الله عليان بني هاني وشركاه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في الملحق رقم (١) من عدد الجريدة الرسمية رقم (١١٣٥) لسنة ١٩٥٣ لوقوعها في سعة الشارع العام .

٧ – (٥٤) مترا مربعا من القطعة رقم (٣٣٠) من الحوض رقم(٧) من اراضي اربد العائدة للسيد يحيي عبد الرزاق الشرايري الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في الملحق رقم (١) من عدد الجريدة الرسمية رقم(١١٣٥) بغية دمجها في سعة الشارع العام .

٨ – (٨١) مترا مربعا من القطعة رقم (٨٢) من الحوض رقم (٨) من اراضي اربد العائدة للسيد امين عبد العزيز الكايد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في الملحق رقم(١) من عدد الجريدة الرسمية رقم (١١٣٥) لسنة ١٩٥٣ لوقوعها في سعة الشارع العام .

٩ – (٢٧) مترا مربعا من القطعـة رقم (٢٣) من الحوض رقم (١٠) حي (٧) من ارضي البارحة العائدة للسيد خلف صبح عبد الرحمن بني هاني الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في الملحق رقم(١) من عدد الجريدة الرسمية رقم (١١٣٥) لسنة ١٩٥٣ بغية ضمها للشارع العام .

١٠ – (٤٣١) مترا مربعا من القطعة رقم(٢١٧)و (٥٤١) مترا مربعا من القطعة رقم(٢١٨) وكلتيهما من الحوض رقم (٧) من اراضي اربد العائدتين للسادة شفيق خليل ارشيدات وشركاه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في الملحق رقم (١) من عدد الجريدة الرسمية رقم (١١٣٥) لسنة ١٩٥٣ بغية دمجها في سعة الشارع العام .

١١ – القطعة رقم(٣١٦) من الحوض رقم(٢١)من اراضي اربد العائدة للسيد غازي عقله خطار الشطناوي الموصوفةفي اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم(٢٣٧٤)الصادر في تاريخ ١٠/ ٨ /١٩٧٢ لوقوع جزء منها في سعة الشارع العام والبقية نتفة تباع للمجاورين .

١٢ – (٢٣٤) مترا مربعا من القطعة رقم (٧٣٤) من الحوض رقم (١٤) من اراضي اربد العائدة للسيد عبده يوسف التل الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم(٢٣٧٤)الصادر في تاريخ ١٠/٨/ ١٩٧٢ لوقوعها في الشارع العام .

١٣ – القطعة رقم(٨٦٢)من الحوض رقم(١٤) من اراضي اربد العائدة للسيد هشام محمد ابراهيم الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقـم (٢٣٧٤) الصادر في تاريخ١٠/٨/١٩٧٢ لدمجها في سعة الشارع العام .

١٤ – القطعة رقم (٥٤٣) من الحوض رقم (٣) من اراضي اربد العائدة للسيد سالم محمد محمود النعيمي الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشـور في عدد الجريدة الرسميـة رقم (٢٣٧٤) الصادر في تاريخ ١٠/٨/١٩٧٣ لوقوعها في سعة الشارع العام .

١٥ – القطعة رقم (٣٨٦) من الحوض رقم (٨) من اراضي البارحة العائدة للسيد ماجد الخلف الاحمد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عـدد الجريدة الرسمية رقـم (٢٣٧٤) الصادر في تاريخ ١٠/٨/١٩٧٢ لدمجها في سعة الشارع العام .

١٩٧٣/٦/٣

اعلان

أعلن بمقتضى أحكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستمـلاك لسنة ١٩٥٣ . بأن اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في عمان ، عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار باعتبار استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم (٤١٥) حوض (١٤) اللويبدة الوسطاني البالغة مساحتها(١٥٦)مترا مربعا ملك السيد محمد بدر الدين شنانه . على اعتبار انها نتفة لا تصلح للبناء ، بغية دمجها مع القطعة المجاورة لها رقم (٢٠٧) نفس الحوض ملك السيد فؤاد سعد النمري . كما هو موضح ذلك على المخطط رقم ١٥/٢٠٨٦ تاريخ ١٥/٥/ ١٩٧٣ ، وذلك بالاستناد لاحكام الفقرة (٥) من المادة (٥٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ،وقرار اللجنة المحلية رقم (٦٧٩) تاريخ ٣٠/٤/١٩٧٣ . مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

١٩٧٣/٦/٥

رئيس اللجنة المحلية للتنظيم والابنية
في عمان
المهندس أحمد فوزي

اعلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى مـــن المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٥٣ اعلن انا رئيس بلديــة ابو علندا بأنني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم لمجلس الوزراء بطلب إصدار قرار مفـــاده بأن استملاك القطع استملاكا مطلقا لبناء مجمع للدوائر يضم داراً للبلدية وعيادة صحيـــة ومكتب للبريد وهو مشروع للمنفعة العامة مرفقاً أرقام القطع ومساحتها كما هو مبين في الجدول الآتي :

رقم القطعة	اسم الحي ورقه	رقم الحوض	البلـــدة	المساحة سم	المساحة م	المساحة دونم
٥٥	٥ النصر	٤ البلد	ابو علندا	٥٦	١٨٧	
٥٦	«	«	«	٠٥	١٥٧	
٥٤	«	«	«	٩٦	١٠٤	
٥٧	«	«	«	٥٢	٢٤	
٥٨	«	«	«	٤٩	٤٣	
٥٩	«	«	«	٣١	٨١	
٦٠	«	«	«	٥١	٣٧٣	
٦١	«	«	«	٩٩	١١٧	
٦٢	«	«	«	٥٤	١٧٨	
٦٣	«	«	«	٩٠	٢٥٧	
١٦	٦ الكهف	«	«	٥٠	١١٢	
١٧	«	«	«	١٠	٠٣٧	
١٨	«	«	«	٨٠	٨٥٣	
٥٣	٥ النصر	«	«	—	٠٥٠	

ما يقارب ٥٠ مـــتر تم الاتفاق عـــلى اقتطاعها من هذه القطعة .

رئيس بلدية ابو علندا

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الـــوزراء العالي لاصدار القرار باعتبار استملاك كامـــل مساحة قطعتي الارض رقم ١٤٩٠ حوض ٢ الونانات / ماركا ملك السيد الحاج عبد الرؤوف الجقه ورقم (١٥٠١) نفس الحوض ملك السيد ارشيد فلاح العابد وشريكه من اجل مشروع المجاري العامة في تلك المنطقة كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك رقم ١٥/٢٠٨٢ تاريخ ١٩٧٣/٤/٢٥ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الآنف الذكر .

١٩٧٣/٥/٢٣

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في عمان عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار باعتبار استملاك جزئين من قطعة الارض رقم ١٩٢٧ حوض (٣) خنيفسة ملك السيد سروت الياس باكير خورما البالغة مساحتهما السطحية (٤٠) مترا مربعا على اعتبار انهما نتفتين لا تصلحان للبناء بغية دمج ما مساحته (٨) امتار مربعة منها مع القطعة المجاورة لها رقم (١٩٢٢) نفس الحوض ملك السيد الحاج سالم عبـــده العلاوي والباقي ومساحته (٣٢) مترا مربعا دمجـــه مع القطعة رقم (١٧٢٢) نفس الحوض ملك السيدين يوسف محمد حجير وشريكه بالاضافة لما استملك من القطعة المبحوث عنها في السابق كما هو موضح ذلك على المخطط رقم (١٥/٢٠٤٢) تاريخ ١٩٧٢/٨/١٧ وذلك بالاستناد لاحكام الفقرة (٥) من المادة (٥٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وقرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية رقم (٧٨٣) تاريخ ١٩٧٣/٥/٩ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

١٩٧٣/٦/٤

رئيس اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في عمان

المهندس احمد فوزي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة (١٩) من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان لجنـــة امانة العاصمة قررت في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٧٣/٥/٢٣ التخلي عن استملاك المساحات المبنية ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه والمنشور اعلان استملاكها في العدد رقم (٢١٤٥) تاريخ ١٩٦٩/١/٢٥ من الجريدة الرسمية لعدم الحاجة اليها بسبب تعديل التخطيط في تلك المنطقة ، مع ابقاء اشارة الحجز قائمة على باقي المساحة المستملكة سابقا للشارع العام من بعض هذه القطع حسب الاصول .

١٩٧٣/٥/٢٩

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

المساحة المطلوب التخلي عنها متر مربع	رقم القطعة والحوض		اسم المالك
٢٥٠	٤٢١	٣ الويبــدة الغربي	جمعية الثقافة والتعليم الارثوذكسية
٢٠٠	٤٢٢		» » »
١٨	٤١٥		جورج داود زبانه
١٨	٤١٦		عدنان يوسف الدجاني وشريكته
٨٨	١٤٢		جمعية الثقافة والتعليم الارثوذكسية

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار باعتبار استملاك كامل مساحات قطع الاراضي المبينة ارقامها واسماء اصحابها في ادناه بغية جعلها حرما لخزان المياه المنوي انشاؤه في حوض (١٢) رجم الخرابشه كما هو موضح ذلك على المخطط المنظم لهذه الغاية رقم ١٥/٢٠٧٢ تاريخ ١٥/٣/١٩٧٣ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

١٩٧٣/٥/٢٨

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

المساحـــة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض		اسم المـــالك
٨٢٨	٢٢٥	حوض رقم ١٢ رجم الخرابشه	علي حسين اليوسف اللوزي
١٠١٩	٢٢٦		محمد توفيق اسحق ابوخلف وشركاه
٩٦٩	٢٢٧		محمد حسين اليوسف
٨١٩	٢٣٤		« « «
٨٠١	٢٣٥		فؤاد الياس حـــداد
٥٠٦	٢٣٩		« « «

اعلان

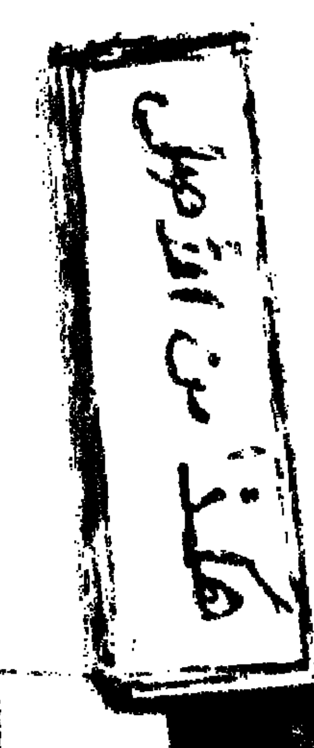
صادر استنادا للفقرة أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

يعلن لاطلاع العموم بأن مجلس قروي بلعما عازم على التقدم لمجلس الوزراء العالي خلال خمسة عشر يوما من تاريخه على الاكثر ، لطلب اعطاء القرار باستملاك مامساحته ستة دونمات و (٨٠) م٢ من قطعة الارض رقم١١٧ من حوض الجابرية رقم (٧) من اراضي بلعما لوحة رقم (٩) والبالغ كامل مساحتها ١٠٥ دونمات و ٣٣٣ مترا مربعا ملك السيدين نوري المفلح وعيسى عايد الور : استملاكا مطلقا للمنفعة العامة وذلك من اجل اقامة بناء مدرسة اناث بلعما على هذه المساحة المعينة والمحدد موقعها من الجهة الشرقية من حوض بلدة بلعما المحاذية للشارع العام .

١٩٧٣/٣/٢٩ .

رئيس مجلس قروي بلعما

« فارس عليان الحسين »



اعلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها لغايات طريق مفرق الشونة الجنوبية ــ الشونة الشماليـــة هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٥٣ .

مدير عـــام دائرة الاراضي والمساحـــة .

بدري الملقي

القرية	رقم واسم الحوض	رقم الحوض	المساحة العمومية متر مربع	المساحة العمومية دونم	المساحة المستملكة متر مربع	المساحة المستملكة دونم	ما زاد عن الربع القانوني متر	ما زاد عن الربع القانوني دونم	ملاحظات
معـــاد	٢ذراع الخان القبلي	٧	٢٣٥	٤	٠٩٧				
		٩	٨٤٦	٣	٦٥٨				
		١٠	٨١٦	=	٠٤٤				
		١٢	٧٣٢	١٩٣٢	٢٥٢	٣٧			
معـــاد	٤ خربة معاد	٣	٥٥٩	١٤٨	١٨٦				
معـــاد	٩ الساخنه	٢	٥٩٥	١٠٧	١٤٢	٣			
		٥	٩٤٣	٢٧٩	٨٤٩	٦			
		٩	٣٣٥	١٧٧	٥٣٠	٥			
معـــاد	١٠ السقي	١٨	١٨١	١١٦	٠٩٥	٣			
مخربا	٨المدرسة الشمالية	٥	٤٥١	٣٧	١٦٢	٢			
		٧	٠٦١	٤٠	٧٢١				
		٨	١٤٢	٢٥	٢ ١	١			
		١٣	١٥٨	٧٩	٧٩٦	٨			
		١٤	٥٠٣	٢٢	٦٩٨	٣			
مخربا	٨المدرسة الشمالية	٢٥	١٤٠	٤٣	١٦٢	٣			
		٢٦	٦٦٦	٢٦	٣٢١	١			
		٢٨	٤٦٣	٢٧	٤٨١	١			
		٣٠	٣٧٢	٢٥	٤٤١	١			
		٣١	٨٩٦	٨٠	٧٦٣	٣			
		٣٣	٨١٤	١١٢	٢٠٦	٨			
		٣٥	٩٧٤	٧٧	٩٦٣	٣			
		٣٦	٠٠٣	١	١٢٥				
قلاعات ــ غور الاربعين	٢قلاعات الجنوبية	٢٨	٠٤٧	٦٢	٣٧٥				
		٣٢	٢٦٢	٥٧	٢٧٥				
		٤٢	٨٧٩	٤٩	٢٥٦				
		٤٣	٩٣٣	٣٣	١٣٥				
		٤٤	٤٩٩	٢٣	٠٩٦				
		٤٥	٤٢٥	٢٣	٠٨١				
		٤٦	٥٠٢	٢٢	٠٩٠				
		٤٧	١٢٦	٢٢	٠٩٠				

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة العمومية متر مربع	المساحة العمومية دونم	المساحة المستملكة متر مربع	المساحة المستملكة دونم	ما زاد عن الربع القانوني متر مربع	ما زاد عن الربع القانوني دونم	ملحوظات
قلاعات / غور الاربعين	٢ قلاعات الجنوبية	٤٨	٥٧٥	٢٢	٩٦				
		٤٩	٠٧٧	٢٢	٩٦				
		٥٠	١٥٢	٢١	٩٦				
		٥١	٤٢٩	٢١	٩٩				
		٥٢	٦٧٣	٢١	٩٦				
		٥٣	١٨٠	٢١	٩٦				
		٥٤	٨٣٨	٤٢	٩٠				
		٦٠	٤٦٢	٢٩	٦٠				
		٦١	٣٥١	٣٠	١٨٠				
		٦٢	٩٢٥	٣٠	١٥٢				
		٦٣	١١٨	٦٢	٣٧٨				
قلاعات/غور الاربعين	٣ المرشد	١	٦١٩	٦٣	٥٧٤	٢			
مشروع قناة الغور الشرقية	٧ صخور الغور الجنوبي	٢٣	٢٧١	٥١	٥٤٣	٢			
		٦٩	٧٢٩	٣٢	٨٢٧				
		٧٠	٢٢٣	٥٦	٩٩٤	١			
		١٥٤	٤١١	٥٧	٥٧٠	١			
		١٥٧	٧٤٢	٤	٦٤٦				
		٥٠١	مستثنى من التسوية		٦٢٠	٢			
		٥٠٢	مستثنى من التسوية		٩٥١	٤			
مشروع قناة الغور الشرقية	٨ الطيبه الشمالية	١	٨٣١	١٥	٥٥٠	١			
		٢	٧١٨	٤٨	٨٦٣	١			
		١٧	٤٧٠	٣٢	٢١٤	١			
		١٨	٣٠٨	٢٤	١٦٨	١			
		١٩	٢٦٧	٣٩	٨٠٤				
		٢٠	٤٥٧	٣٧	٧١٢	١			
		٢١	٤١٠	٣٢	٨٠٧	١			
		٢٢	٢٦٤	٣٣	٦٦٣				
الطيبة	٢ سيفار	٩	٠١٦	٦٠	٢٣٨	٢			
		١٠	١٦٦	٥٤	٢٥٤	٢			
		١٦	٣١١	٢٩	٩٥٥				
		١٩	١٣٨	٥	٣٧٥				
		٤٣	٨١	٩٩	١٤٠	٢			
		٤٤	٢٠٠	٢	٥٥٨		٨		
الطيبه	٤ السهل	١١	٤٧	١١٨	٤٨٩	١٠			
		١٢	٥٢٩	٢	٤٥				
الطيبه	١٣ الدوق الجنوبي	٣	٧٤٤	٣٤	٢٣٤	٣			
	١٥ ابو نبوت	١	٧٦٧	٦١	٤٢١	١٢			
الطيبه	١٦ وقاص الشمالي	١	٩٥٧	١٧٨	٧٩٤	٣			جدار بلد — مستثنى من التسوية

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة العمومية متر مربع	المساحة العمومية دونم	المساحة المستملكة متر مربع	المساحة المستملكة دونم	ما زاد عل الربع القانوني متر مربع	ما زاد عل الربع القانوني دونم	ملحوظات
الطيبه	٢١ وقاص الجنوبي	١	٢٢١	١١١	٤٦٠	٨			جدار بلد — مستثنى من التسوية
طبقة فحل	٢ المدراج	١٣	٣٨٥	١٠٦	٧٣	٨			
		١٤	٤٩٢	٩	٢١	٢			
		١٥	٢١٨	١٠	٤١٣	٢			
		١٦	٢١	١٢	٥٠٨	١			
غور الاربعين العزبـــه	١ العزيه	١١	٣٤٧	١٩٣	٧٠				
		١٢	٥٥	٣٠٨	٩٠٧	٥			
		١٧	٩١٣	٢٠	٢٥١				
		١٨	٦٩٨	٤	١٥١				
		٣٠	٨٨٢	٤٢٤	٣٣٣	١			

اعـــلان

اعلن أنا رئيس بلدية سحاب استناداً لنص البند ١ من المادة ٣ من قانون الأستملاك لسنة ١٩٥٣م بأنني عازم بعد مضي خمسة عشر يوماً من نشر هذا الأعلان في الجريدة الرسمية التقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب استملاك مساحة قطعة الأرض رقم ٤ من حوض ٢ حي ٦ من اراضي سحاب ملك ورثة سيـــدو الكردي والبالـــغ مساحتها سبعماية واثنان واربعون متر مربع واربعة عشر سنتمتر لأقامة سوق تجاري في سحاب عليها مشروعا للنفع العـــام تحريراً في ١٩٧٣/٥/٢١م .

رئيس بلديـــة سحـــاب
منور احمد العبدالله

اغـــلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

أعلن أنني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء ليصدر قراره بان استملاك مساحات الاراضي المدرجة أدناه في حوض البيضاء من اراضي صنفحه للمنفعـــة العامة في قانون الاستملاك وذلك لبناء مدرسة للاناث عليها في قرية العين البيضاء .

القريـــة	الحـــوض	القطعـــة	المساحة المنوي استملاكها	المـــالك
صنفحـــه	٢٤/ البيضاء	١٥١	١١ دونم و٤٩٨ متر	ورثة حسن عبدالرحمن العوران

رئيس مجلس قروي العين البيضاء
ابراهيم سليمان

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مآله ان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي والقرى الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض وزارة الزراعة/الحراج لتكون غابة باسم دولة الشهيد وصفي التل هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة١٩٥٣.

مدير الاراضي والمساحة
بدري الملقي

القريــة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المنوي استملاكها متر مربع	دونم	ملحوظات
الرمـــان	١٤) البلد	١	٤٣٢	١٤	قسم من هذه القطعة
	١٨) ابو بلالة	١	٨٠٦	٨٩	"
	١٩) ام بطمة	١	٩٦٣	١٦٢	"
	٢٠) ام الغول	١	٠٢٨	١٩٨	"
	٢٢) زغورة	١	٦٨٨	٢٤٣	"
	٤٢) زعيبة الشرقية	١	٣٣٧	٧٨٩	"
	٢٥) ام خروبة	١	٦٩٩	٩٩٦	"
	٢٨) تلاع ابو علي	١	٨٢٣	٩٨٨	كامل هذه القطعة
السليحي	١) السحائل	١	٢١٢	٥١٠	"
		٣	٨٩١	٠٣٧	"
		٤	٨٩٨	٠٢٢	"
		٥	٨٥٦	٠٢٦	"
		٦	٩٢٢	٠٢٩	"
		٧	٠١٧	٠٨٧	"
		٨	٧٠٢	١٠٠	"
		٩	٥٥١	٠٥١	"
		١٠	٦٤٣	٠٤٠	"
		١١	٦٦٤	١٤٩	"
		١٢	٧٦٥	٠١٠	"
		١٣	٧٨٠	٠٢٧	"
السليحي	٣ ام تل	١	٥٨٠	٤٨	قسم من هذه القطعة
		٣	٥١٣	١٣٧	كامل هذه القطعة
		٥	١٧٨	١٧٠	قسم من هذه القطعة
		٢٢	٥٢٨	٢١٣	كامل هذه القطعة

القريــة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المنوي استملاكها متر مربع	دونم	ملحوظات
مرصع	٣) شلاش	٢١	٤١٦	١٨١	كامل هذه القطعة
		٢٢	٥٢٨	٢٠٠	"
		٢٤	٩٧٢	٣٥٨	"
		٢٥	٨٣٤	٢٩٣	"
		٢٦	٧٠٠	١٩١	قسم من هذه القطعة
مرصع	٧) ياسين	٠١	٠٧٠	٢٢٨	"
		٠٢	٩١٧	١٠٦	"
		١١	٠٧٤	٠٩٦	"
		١٣	٣٧٤	٣٢٧	كامل هذه القطعة
		١٤	٩٦١	٥٢٣	"
مرصع	٨) النقرة	١٣	٣٩٤	٠٩٨	قسم من هذه القطعة
		١٤	٣٣٣	٤٥٥	كامل هذه القطعة
		١٥	٩٤٦	١١٢	قسم من هذه القطعة
		١٨	١٤٧	٠٨٥	"
		٢١	٢٣٧	٠٦٦	"
		المجموع	٢٨٩	٨٤٧٦	

اعلان

تعلن بلدية عبين عبلين بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأنها بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ستتقدم الى مجلس الــوزراء بطلب اصدار قرار باستملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها كما هو مبين بالمخطط المرفق استملاكـــا مطلقا لغرض اقامة مدرسة عليها في بلدة عبين عبلين . وهو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك

رئيس بلدية عبين عبلين
محمد المومني

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة	رقم الحوض	طريق متر مربع	اسماء المتصرفين	اسم المالك
١٦٨١	١٣٥	(٩) الصوان	٢٣٦	ضيف مصطفى محمد المومني وشركاه	بلدية عبين عبلين
١٧٠٨	١٣٧	" "	٠٦٥	محمد سلمان المومني / وشركاه	
٢٢١٣	٥٠	" "	٠٨٠	محمد سعد حسين المومني/ وشركاه	
٢٤٧٥	٤٩	" "	٠٩٨	محمد سليمان المومني /وشركاه	
٨٠٧٧					

اعــلان

أعلن بمقتضى الفقرة أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك للمشاريع العامة لسنة ٩٥٣ ان بلدية دير ابي سعيد عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم وفقا للفقرة الاولى من المادة الرابعــة والفقرة الاولى من المــادة الثانية عشرة باستملاك المساحات المبينة في الجدول المبين ادناه استملاكا مطلقا لمعارضتها مع سعة الشارع المنوي فتحه (شارع الملك حسين) مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود لقانون الاستملاك الآنف الذكر .

رئيس بلدية دير ابي سعيد
مشهور الشريده

اسم صاحب الملك	المساحة العمومية		المساحة المقتطعة		الربع القانوني	الزائد عن الربع	البــاقي	
	م	د	م	د			م	د
عبد الله الحسين العلي	٥٣٤		١١٥		مستملك سابقا		٤١٩	
عصام سليمان عبد الله الفارس	٣٩٥	١	١٦٤		"		٢٣١	١
مجلس بلدية دير ابي سعيد	٩١٠		١٤٠		٢٢٧		٧٧٠	
الحاج عبد القادر اخو دعسا	٦٢٤		١٧٠		مستملك سابقا		٤٥٠	
مجلس بلدية دير ابي سعيد	٣٢٠		٢٤		٨٠		٢٩٦	
محمد علي الخليل	١٠٦		٤٥		٢٦	١٩	٦١	
حسن محمد الرويض	٣٩٨		٣٦		٩٩		٣٦٢	
سعدى سعيد كتاب	١٥٨		٣٢		٧٩		١٢٦	
عبد القادر اخو دعسا	٤٨٠		٧٦		١٢٠		٤٠٤	
محمد احمد اخو دعسا	٢٠٤		٦٥		٥١	١٤	١٣٩	
منصور عبده اصلان	٢٠٠		٦٠		٥٠	١٠	١٤٠	
علي محمد الدرابي	٣٣٣		٩٦		٨٣	١٣	٢٣٧	
الحاج محمود العلي ابو حسين	٧٩٨		٢٥٢		١٩٩	٥٣	٥٤٦	
زكي جميل الخطيب	٢٧٠		٩٠		٦٧	٢٣	١٨٠	
الحاج حمدي الخطيب	٣٢		١٦		٨	٨	١٦	
سعد الخطيب	٢٧٦		٦٥		٦٩		٢١١	
عيد الكردي	١٣٧		٦٦		٣٤	٣٢	٧١	
فارس الكردي	٤٥٥		٥٢		١١٣		٤٠٣	
نواف الكردي	٢٨٥		١٥		٧١		٢٧٠	
عارف محمود عبد القادر	٠٢٤	١	٣٦		٢٥٦		٩٨٨	
علي محمد الحسين المدني	٢٧٢		٦٤		٦٨		٢٠٨	
علي الحاج سلامه الحسين	١٣٢		٤٥		٣٣	١٢	٨٧	
محمد الحاج سلامه الحسين	٣٠		٢٠		٠٦	١٤	١٠	
علي احمد عبداللطيف واخوانه	٩٧٥		١١٠		٢٤٣		٨٦٥	
محمد الساهل محمود	٢٠		٢٠		٠٥	١٥		
احمد الساهل محمود	١٣٢		٦٠		٣٣	٢٩	٦٢	
محمود احمد العلموني ومحمود عقاب	١٥٤		٣٦		٣٨		١١٨	

اسم صاحب الملك	المساحة العمومية		المساحة المقتطعة		الربع القانوني	الزائد عن الربع	البــاقي
	م	د	م	د			
حمزة الشريده	٥٠		٣٤		١٢	٢٢	١٢
محمد علي السلامة	٥٠		٢٥		١٢	١٣	٢٥
عبد القادر اخو دعسا	٢٥		١٨		٦	٦	٧
خالد علي العواد	٢٠		٨		٥	٣	١٢
عبد القادر الخطيب	٣٠		٢٠		٧	١٣	١٠
سعيد الخليل عطروز	٣٠		٢٥		٧	١٨	٥
زكي جميل الخطيب	٣٠		٣٠		٧	٢٣	
جمال محمد الجبر الشريدد	١٠٠		٢٠		٢٥		٨٠
محمود عبد القادر ابو الزبده	٥٠		٢٥		١٢	١٣	٢٥
عبد العزيز الرشيد الشريدة	٣٠		٢٠		٧	١٣	١٠
عبدالله الرشيد الشريدة	٢٨		١٤		٦	٨	١٤
عبد القادر الرشيد الشريدة	٢٨		١٨		٦	١٢	١٠
محمد القطيط	٨٠		٢٤		٢٠	٤	٥٦
علي القطيط	١٣٥		٣٣		٣٣		١٠٢
محمد السليمان الملاح	١٢٦		٢٥		٣١		١٠١
صالح الخليل العطروز	٣٠		٢٥		٧	١٨	٥
صالح الفارس عطروز	٧٢٦		٨٨		١٩١		٦٣٨
خليل فالح عطروز	٢٤١		٢٤		٦٠		٢١٧
صالح الخليل عطروز	٥٤٠		١٢٠		١٣٥		٤٢٠

اعـــلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة لقانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً مـــن تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم بطلب لمجلس الوزراء العالي لاستصدار قرار بأن الاستملاك لمساحة الاراضي والابنية المبينة ادناه استملاكا مطلقاً بقصد ضده لسعة شارع الاخضر لاملاك السادة المبينة اسماؤهم وأوصاف املاكهمادناه مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك لعام ١٩٥٣ كما هو موضح بمخطط الاستملاك المعد لهذه الغاية . تاريخ ٣/٥/١٩٧٣

رئيس بلدية الشجرة
عبد الله الاحمد الشبول

بلدية الشجرة.

استملاك شارع الاخضر وجميع الشوارع المثبتة في القطع ١١١ ، ٣

اسم صاحب الملك	رقم القطعة	رقم الحوض	مساحة عموم القطعة		مساحة مـــا يقتطعه الشارع		مساحة ما يتبقى بعد الاقتطاع		مساحة الربع النظامي	مساحة ما تبقى بعد الربع النظامي	مساحة البناء الذي يستحق التعويض		ملاحظـــات
			بناء	ساحة	بناء	ساحة	بناء	ساحة	ساحة	ساحة	بناء	ساحة	
جمال محمد سعيد واخوانه	١ مؤقت	مستثنى	—	١٥٩٠	—	٣٥	—	١٥٥٥	٣٩٧	١١٩٣		—	
محمد بدر الراشد	٢ «	«	—	٣٨٧	—	٣٣	—	٣٥٤	٠٩٧	٢٩٠		—	
محمد علي الطالب الشبول	٣ «	«	—	١٣٨٧	—	٦٠٣	—	٧٧٥	٣٤٤	١٠٣٤		٢٥٩	
احمد علي الطالب الشبول	٤ «	«	—	١٦٦٨	—	٩٢٤	—	٧٤٤	٤١٧	١٢٥١		٥٠٧	زيتون عدد ٢
محمد علي السليمان الشبول	٥ «	«	٨٦ر٩٠	١٠٠٠	٥٢ر٨٠	٣٥٥	٣٤ر١٠	٦٤٥	٢٥٠	٧٥٠		١٠٥	٩٠ر٨٦ بناءمن الدكةالحديثة لايستحق التعويض + بئرماء + زيتون عدد ٦ + شجر حرجي عدد١
عادل عطوة وشركاه	٢٧	١٠	—	٥٠٤٥	—	١٢٢٠	—	٣٨٢٥	١٢٧١	٣٧٧٤		—	
حامد الجيزاوي وشركاه	٣٦	«	—	٤٧٣٢	—	٤٦٠	—	٤٢٧٢	١١٨٣	٣٥٤٩		—	
عبد الله الجيزاوي	٣٨	«	—	٥٤٢٥	—	١٦٠٠	—	٣٨٢٥	١٣٥٦	٤٠٦٩		—	زيتون عدد ٢٣ + تين عدد ١ + دوالي عدد ١ + لوز عدد ٢
سليمان السلامه وشركاه	١١	١٤	—	٦١٨٥	—	٩٥٠	—	٥٢٣٥	١٥٤٦	٤٦٣٩		—	
ملك الأوقاف (مقبرة)	١	«	—	٨٦٣٩	—	٧٥	—	٨٥٦٤	٢١٥٩	١٤٨٠		—	
قسيم العوض المحمد	١١٣	١٣	—	٢٨٦٧	—	١٦٢	—	٢٧٠٥	٧١٧	٢١٥٠		—	زيتون عدد ٢
محمداحمدالدرويي وشركاه	١١١	«	—	٣٤٩٢	—	٦٨٨	—	٢٨٠٤	٨٧٣	٢٦١٩		—	
« «	٣	«	—	١٨٣٤٩	—	٣٨٨٠	—	١٤٤٦٩	٤٥٨٧	١٣٧٦٢		—	زيتون عدد ٤٨

اعـلان

عملا بأحكام الفقرة الأولى من المادة الثالثة لقانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن أنني بعد مرور خمسة عشر يومـــاً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسميـــة سأتقدم بطلب لمجلس الوزراء العالي لاستصدار قرار بأن الاستملاك لمساحة الاراضي والابنية المبينة أدنـــاه استملاكاً مطلقاً بقصد ضمه لسعة شارع سعد بن ابي وقاص لاملاك السادة المبينـــة اسماؤهم وأوصاف املاكهم أدناه مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك لعام ١٩٥٣ كما هو موضح بمخطط الاستملاك المعد لهذه الغاية . تاريخ ٣/٥/١٩٥٣

رئيس بلديـــة الشجرة
عبد الله الاحمد الشبول

بلدية الشجرة

استملاك شارع سعد بن ابي وقاص

اســم صاحب الملك	رقم القطعة	رقم الحوض	مساحة عموم القطعـــة		مساحة ما يقتطعه الشارع		مساحة ما يتبقى بعد الاقتطاع		مساحة الربع النظامي	مساحة ما تبقى بعد الربع النظامي	مساحة البناء الذي يستحق التعويض		ملاحظات
			بناء	ساحة	بناء	ساحة	بناء	ساحة	ساحـــة	ساحـــة	بناء	ساحة	
ابراهيم اليوسف وشركاه	١	١٠	—	١٥٢٦٦	—	٢٨٤٠	—	١٢٤٢٦	٣٨١٦	١١٤٥٠	—	—	ارض سليخ
محمد صالح مصطفى ابو طبنجة	٢	«	—	١٣١٤٤	—	١٠٩٠	—	١٢٠٥٤	٣٢٨٦	٨٨٥٨	—	—	زيتون عدد ٩
محمود الصالح مصطفى وشركاه	٣	«	—	١٧٩٠١	٨١ر١٦	١١٢٥	—	١٦٧٧٦	٤٤٧٥	١٣٤٢٦	٨١ر١٦	—	١٦ر٨١ بنـــاء متابن حجر وطين + زيتون عدد ١١ + بئر ماء + رمـــان عدد ١
سعيدعبدالله الجيزاوي وشركاه	٤	«	—	١٠٢٨٣	—	٥٧٥	—	٩٧٠٨	٢٥٧٠	٧٧١٣	—	—	زيتون عدد ٥
محمد ذياب المحمود وشركاه	٥	«	—	١٢١١٠	—	٧٠٠	—	١١٤١٠	٣٠٢٧	٨٩٨٣	—	—	زيتون عدد ٣ + تين عدد ١ + عنب عدد ١ + خوخ عدد ١
احمد الطه	٣٥	«	—	٢٥٣١٨	—	٢٣٠٤	—	٢٣٠١٤	٦٣٢٩	١٨٩٨٩	—	—	زيتون عدد ٢٦
مصطفى القسيم وشركاه	٣٣	«	—	٢٣٦٥٦	—	١٢٩٦	—	٢٢٣٦٠	٥٩١٤	١٧٧٤٢	—	—	زيتون عدد ١٨ حرجي عدد ٢٠
محمد احمد القسيم وشركاه	١٢	«	—	٣١٤٨٦	—	١٢٣٢	—	٣٠٢٥٤	٧٨٧١	٢٣٦١٥	—	—	ارض سليخ
مفلح الراشد واخوانه	١٩	«	—	٣٠٥٦	—	٧٤٠	—	٢٣١٦	٧٦٤	٢٢٩٢	—	—	عنب عدد ٦
ابراهيم الصالح القسيم وشركاه	١٣	«	—	٣١٠٠٠	—	٥٠٠	—	٣٠٥٠٠	٧٧٥٠	٢٣٢٥٠	—	—	ارض سليخ
محمود حسين عطيه وشركاه	١٤	«	—	٣١٥٧٩	—	١٣٢٠	—	٣٠٢٥٩	٧٨٩٥	٢٣٦٨٤	—	—	زيتون عدد ٢٢

هكذا من الأصل

اعـــلان

عملاً باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة لقانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم بطلب لمجلس الوزراء العالي لاستصدار قرار بان الاستملاك لمساحة الاراضي والابنية المبينة ادناه إستملاكاً مطلقا بقصد ضمه لسعة شارع سعد بن ابي وقاص لاملاك السادة المبينة اسماؤهم واوصاف املاكهم ادناه مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك لعام ١٩٥٣ كما هو موضح بمخطط الاستملاك المعد لهذه الغاية .

تاريخ ٣/٥/١٩٧٣

رئيس بلدية الشجرة
عبدالله الاحمد الشبول

بلدية الشجرة

استملاك شـــارع سعد بن ابي وقـــاص

اسم صاحب الملك	رقم القطعة	رقم الحوض	مساحة عموم القطعة		مساحة مايقتطعه الشارع		مساحة مايتبقى بعد الاقتطاع		مساحة الربع النظامي	مساحة ماتبقى بعد الربع النظامي	مساحة البناء الذي يستحق التعويض		ملاحظات
			بناء	ساحة	بناء	ساحة	بناء	ساحة	ساحة	ساحة	بناء	ساحة	
محمد محمود سلامه	١٥	١٠	—	٩٥٩٣	—	٤٠٠	—	٩١٩٣	٢٣٩٨	٧١٩٥	—	—	زيتون عدد ٦
سليم الحامد وشركاه	١٦	〃	—	١٩٧٥٥	—	٧٤٠	—	١٩٠١٥	٤٩٣٩	١٤٨١٦	—	—	زيتون عدد ١٢
محمد ذياب المحمود السلامه	١٧	〃	—	١٣٢٨٤	—	٦٠٠	—	٢٦٨٤	٣٣٢١	٩٩٦٣	—	—	زيتون عدد ٨
تركي سعد الدين واخوانه	١٠	١١	—	٢٦٧٥٤	—	٣١٨٠	—	٢٣٥٧٤	٦٦٨٨	٢٠٠٦٦	—	—	زيتون عدد ٤٥ +تين عدد ٣
محمد عيسى الحامد	٢٥	〃	—	١٦٢٠٢	—	٣٢٠٠	—	١٣٠٠٢	١٢١٥٢	٤٠٥٠	—	—	ارض سليخ

قرار استيلاء رقم (٢٥)

صادر بمقتضى المادة (٤ــ ب) من قانون المؤسسة الاقليمية
الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده رقم ١١ لسنة ١٩٦٥ المعدل

••✕••

بناء على تنسيب المدير العام للمؤسسة الاقليمية الاردنية بكتابــه رقم م ر/١٠/١/١٠١٠ تاريخ ٦/٦/١٩٧٣ اقرر استنادا لاحكام المادة (٤ ــ ب) من قانون المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده رقم ١١ لسنة ١٩٦٥ المعدل الحيازة الفورية والاستيلاء على مساحات قطع الاراضي المبينة اوصافها ادناه كما وردت بكتاب السيد مدير عام دائرة الاراضي والمساحة رقم ١٦ /٣/ ١٢٣/ ٦٢٧٥ تاريخ ٤/٦/١٩٧٣ وكما هي مثبتة على الخرائط الكاد سترائية الاصلية العائدة لدائرة الاراضي والمساحة لاضافتها الى اراضي مشروع نهر الزرقاء - سد الملك طلال ــ من مشاريع المؤسسة مع ماعليها من أبنية واشجار وتحسينات اخرى ومزروعات موسمية مع حقوق المياه المدرجة ازاء كل قطعة منها على ان يتم تقدير قيمتها من قبل لجنة تقدير الاراضي بالحالة التي هي عليه وان تمتنع دائرة التسجيل المختصة عن اجراء معاملات البيع والتأجير والمزارعة واية معاملات تسجيل اخرى عليها وعلى ان يجري تسجيل المساحات المستولى عليها باسم المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده بعد انتهاء عملية التقدير والدفع .

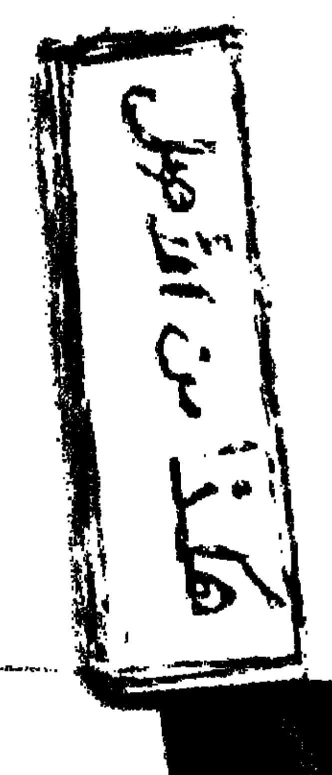
القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	رقم القطعه	مساحة كامل القطعه		المساحة المستولى عليها		حصص الماء المستولى عليها	
				متر	دونم	متر	دونم	دقيقه	ساعـــة
برما	هامته	١٠	٤١	٥١٧	١٤٨	٣٨٨	٥٦	٠٠	٨
			٥٠	٧٩٦	٦٨	٢٧١	٤٦		
			٥١	٩٧٨	٢٩	٨٢٣	١٧		
			٥٢	٤٣٣	٥٩	٥٩٩	١١		

٦/٦/١٩٧٣

رئيس المؤسســة
عمر عبدالله دخقان

شؤون البلديات

بناء على تنسيب معالي وزير الداخلية / للشؤون البلدية والقروية قرر مجلس الوزراء في جلستــه المنعقدة بتاريخ ٣/٦/١٩٧٣ ، بالاستناد الى المادة (٢/٣٤) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ تحديد راتب رئيس بلدية المزار الشمالية بمحافظة اربد المؤسسة حديثا بمبلغ (٢٥) خمسة وعشرون دينار شهريا اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .



اعـــلان

عملا بالصلاحية المخولة الي بمقتضى المادتين (٥و٧) من قانون البلديات رقم(٢٩) لسنة ١٩٥٥ . اقر راحداث بلدية في قرية قيم بمحافظة اربد عدد ـ اعضاء مجلسها اثني عشر : وان يتألف اول مجلس بلدي لها من :

١ ـ السيد عبد الله عقيل احمد الحراشقه رئيساً
٢ ـ السيد عويد عوده المقابله عضوا
٣ ـ السيد عبد الحفيظ مفلح الحسين عضوا
٤ ـ السيد احمد سليمان الاحمد عضوا
٥ ـ السيد احمد سليم الرواشدة عضوا
٦ ـ السيد سليمان العلي الرواشده عضوا
٧ ـ السيد محمد شتوي الرواشده عضوا
٨ ـ السيد محمد يوسف سعد الشنيقات عضوا
٩ ـ السيد عيسى محمود مطر المطارنه عضوا
١٠ـ السيد محمد فالح محمد العثمان العثامنه عضوا
١١ـ السيد عبد الرحمن احمد مصطفى القزاقزة عضوا
١٢ـ السيد محمد عبده ابراهيم الحموري عضوا

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
(مروان الحمود)

اعـــلان

عملا بالمادة الخامسة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اقرر احداث بلدية في قرية مؤته محافظة الكرك على ان تشمل حدودها ما يلي :

١ ٠ كامل الاحواض رقم ٥ ، ٤ ، ٨ ، ١٠
٢ ٠ كامل الحوض رقم (٧) ما عدا القطعتين ١٠٣ ، ١٠٤ ٠
٣ ٠ جزء من الحوض رقم (٦) شويحه القطع رقم ٣٧ ـ ٤٨
٤ ٠ جزء من الحوض رقم(٩) القصر القطع ١ـ ٤٠
٥ ٠ جزء من الحوض رقم (٣) النجاصة الجنوبي القطع رقم ٢٣ ـ ٢٩ ، ٥٠ ـ ٦٢ الجزء الغربي من القطعة رقم (٣٣) والقطع رقم ٣٤ ـ ٤١ .
٦ ٠ جزء من الحوض رقم (٢) النجاصة الغربي القطع رقم ٤٦ـ٥٨ ، ٦٠/٦٢ ، ٦٤ـ٧٠

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
مروان الحمود

الأطبـاء

صرحت وزارة الصحة لكل من :=

١ ـ الدكتور احسان يوسف حسن الخطيب الاردني الجنسية والحائز على الكفاءة بكالوريوس في الطب والجراحة من جامعة عين شمس بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة .

٢ ـ الدكتور احسان عثمان طهبوب الاردني الجنسية والحائز على الكفاءة بكالوريوس الطب والجراحة من جامعة الازهر بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة .

٣ ـ الدكتور محمد امين حامد الحلبي الاردني الجنسية والحائز على الكفاءة بكالوريوس الطب والجراحة من جامعة عين شمس بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة على ان يعمل لمدة سنتين في مدينة الزرقاء .

٤ ـ الدكتور عبد السلام حسن عبد السلام الاردني الجنسية والحائز على الكفاءة بكالوريوس الطب والجراحة من جامعة عين شمس بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة على ان يعمل لمدة سنتين في القوات المسلحة .

٥ ـ الدكتور نعيم بندلي سابا الحبش الاردني الجنسية والحائز على الكفاءة بكالوريوس الطب والجراحة من جامعة القاهرة بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة .

٦ ـ الدكتور محمد حمد عطيوي الاردني الجنسية والحائز على الكفاءة دكتور في الطب من جامعة ارسطو طاليس بسالونيك/ اليونان بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة على ان يعمل لمدة سنتين في القوات المسلحة .

٧ ـ الدكتور نعيم نقولا خميس الاردني الجنسية الحائز على بكالوريوس في طب الاسنان وجراحتها/جامعة القاهرة بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يكون مركز عمله في الضفة الغربية/ بيت جالا للمدة المنصوص عليها في قانون نقابة اطباء الاسنان .

٨ ـ الدكتور عبد الله عبد الرحيم الشرع الاردني الجنسية الحائز على بكالوريوس في طب الاسنان من جامعة استانبول بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة .

وافق معالي وزير الصحة على قبول استقالة الدكتور سامي فواز الحامد اعتباراً من ٩٧٣/٦/٣ وذلك بناء على طلبه .

البنك المركزي

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٩) تاريخ ١٩٧٣/٦/٥ المتضمن قبول استقالة معالي نائب محافظ البنك المركزي السيد محمد طوقان من تاريخ ١٩٧٣/٦/١ .

الغاء رخصة صرافة

قرر البنك المركزي الاردني الغاء الترخيص الممنوح للسادة عماد الدين السقال وصالح الشبيل بالتعامل بالعملة الاجنبية في مدينة المفرق بناء على طلبهم وذلك اعتبارا من ١٩٧٣/١/١ .

المحافظ

هكذا من الأصل

البنك المركزي الاردني

بيان بالموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ٣١/ ٥/ ١٩٧٣

الموجودات	دينار	دينار
الذهب		١٣٠٤٥٩٠٠
حقوق السحب الخاصة		٢٩٢٥٥٩٨
موجودات بعملات اجنبية قابلةللتحويل :		
نقد وارصدة وودائع	٦٠٥٠٤٧٣٥	
اذونات خزينة	٦٥٥٨	
سندات	٢٠١٧٢٩٢٩	٨٠٦٨٢٢٢٢
موجودات اجنبيةاخرى بعملات قابلةللتحويل		٤٠٥٧٤٤
المساهمة في المؤسسات الدولية والاقليمية		٦٥٩٩٣٨
موجودات بعملات اجنبية اخرى		٣١٩٨٥٦
موجودات بالعملة الاردنية :		
سندات واذونات الحكومة الاردنية	٥٧٩٩١١٨	
سلف واسناد مخصومة	١١٢٢٩٧٧٨	
ودائع لدى البنوك المرخصة	٥٠٩٨٠٩٧	
اخرى	٤١٤٩٧٦	٢٢٥٤١٩٦٩
		١٢٠٥٨٣٢٢٧
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية (له مقابل)		٥٩٧١١٤٣

المطلوبات	دينار	دينار
النقد المصدر		٩٠٧٩٤٨٠٦
الحسابات الجارية والودائع :		
الحكومة والمؤسسات العامة	٦٦٨٠٩٧٩	
البنوك المرخصة	١٤٤٥٥٣٦٦	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	١٨٢٦١٠	
اخرى	١٥٣٨٧	٢١٣٣٤٣٤٢
مطلوبات اخرى		٢٤٠٦٢٣١
رأس المال		٢٠٠٠٠٠٠
الاحتياطي العام		٣٩٨١٣٤٧
مخصص تعويض نهاية الخدمة		٦٦٥٠١
		١٢٠٥٨٣٢٢٧
الاعتمادات المستندية (له مقابل)		٥٩٧١١٤٣

مدير تنفيذي
زهير الخوري

المحافظ
الدكتور محمد سعيد النابلسي

التعريفة الجمركية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠/ ٦/ ١٩٧٣ الموافقة على تنسيب معالي وزير المالية / الجمارك ومعالي وزير الاقتصاد الوطني بتعديل بندي التعريفة الجمركية رقم ٣/٤٦، ٤/٧٦ بشكله التالي : —

تنسيب

١ — بالاستناد الى الصلاحية المخولة الينا بموجب المادة الرابعة من قانون الجمارك رقم (١) لسنة ١٩٦٣ ننسب اجراء التعديل التالي على التعريفة الجمركية :

رقم البند	بيان الاصناف	وحدة الاستيفاء	الرسم السابق	الرسم اللاحق
٣/٤٦	مصنوعات صناعة السلال ، جاهزة من مواد ضفر اومن اصناف البندين ١/٤٦ و ٢/٤٦ ، مصنوعات من لوف.			
	أ — قفف من قش لمعاصر الزيت	القيمة	معفاة	معفاة
	ب — قفف مصنوعة كليا او جزئيا من خيوط اللدائن الاصطناعية (النايلون والبلاستيك) لمعاصر الزيت .	القيمة	٪٣٨	معفاة
	جـ — غيرها .	القيمة	٪٣٨	٪٣٨
٤/٧٦	اوراق وقدد رقيقة . . . . الخ			
	أ — رقائق الالمنيوم التي تستورد لصناعة سدادات القوارير (١)	القيمة	٪٨	معفاة
	ب — غيرها :	القيمة	٪٨	٪٨

٢ — يعمل بهذا التنسيب اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ؛

وزير الاقتصاد الوطني

وزير المالية / الجمارك

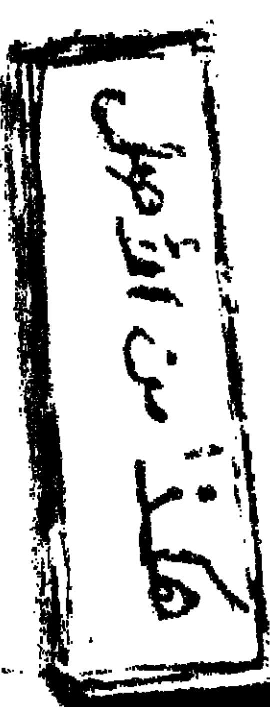
تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (١١) لسنة ١٩٧٣

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بموجب أحكام المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء أقرر ما يلي : —

أولا — حظر التعامل بالذات أو بالواسطة مع البواخر والناقلات التالية باعتبارها قامت بمخالفة أحكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومبادىء المقاطعة وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١ — الباخرة البريطانية :	Santona
شركتها المالكة :	Donaldson Line Holdings Ltd
شركتها المديرة :	Donaldson Bros & Black Ltd
٢ — الباخرة الالمانية الغربية :	Alfred Rehdey
شركتها المالكة :	Partenreederei M. S. "Alfred Rehder"
شركتها المديرة :	Carsten Rehder
٣ — الباخرة اليونانية :	Mionis
سابقا :	Marazul
شركتها المالكة :	Kyclades Compania Maritima S.A.
٤ — الباخرة اليونانية :	Vasrilios 111
سابقا — الباخرة الهولندية :	Ardeas
شركتها المالكة :	M. Kout Lakis, Ch. Leonandos & E. Spyrop
٥ — الباخرة اليونانية :	Pelops
سابقا — الباخرة الهولندية :	Pelops
شركتها المالكة :	Angelopulo & Sarlis
٦ — الباخرة الليبيرية :	Holstendeich
سابقا :	Lechstein
شركتها المالكة :	Holstondeich Shipping Corp Ltd
٧ — الباخرة البريطانية :	Frontier
شركتها المالكة :	Manchester Liners Ltd
٨ — الباخرة البنمية :	Etas
سابقا — الباخرة الهولندية :	Alcetas
شركتها المالكة :	East Mediterranean Shipping S.A.



٩ — الباخرة القبرصية :	Nikitas
سابقا :	Santa Paola
١٠ — الباخرة اليونانية :	Aghios Nicolaos
سابقا :	Antonios Ventouris
شركتها المالكة :	Aghios Efstathios Navigation Co. Of Liberia
١١ — الباخرة القبرصية :	Aghios Charalambos
المحظور التعامل معها بصفة مستديمة تحت اسم :	Evangelos Ventouris
شركتها المالكة :	Ventouris Shipping Co. Ltd
١٢ — الباخرة القبرصية :	Georgios B.
سابقا الباخرة اليونانية :	Achaika Star
المالكون :	Psatha Navigabion Co. Ltd
١٣ — الباخرة الهولندية :	Transporteur
المحظور التعامل معها بصفة مستديمة تحت اسم : الباخرة النرويجية :	Havkvern
شركتها المالكة :	Sheepv Maats Kosmos N. V.
١٤ — الباخرة البريطانية :	London Clipper
شركتها المالكة :	Island Fruit Reefers Shipping Co. Ltd

ثانيا — رفع اسماء البواخر التالية من القائمة السوداء بعد ان تقدمت لأجهزة المقاطعة بالوثائق اللازمة التي تعهدت بموجبها بعدم مخالفتها لأحكام مبادىء المقاطعة مستقبلا :

١ — الباخرة اليونانية : (محل الفقرة ٣ اعلاه)	Mionis
٢ — الباخرة اليونانية : (محل الفقرة ٥ اعلاه)	Pelops
٣ — الباخرة القبرصية : (محل الفقرة ٩ اعلاه)	Nikitas
٤ — الباخرة اليونانية :	Vassillos 111
سابقا — الباخرة الهولندية :	Ardeas
٥ — الباخرة القبرصية :	Georgios B.
سابقا — الباخرة اليونانية :	Ashaika Star

ثالثا — شطب اسم الناقلة النرويجية :	Vestvard
التي اصبحت تسمى :	Ceneral Colocotronis

وتحمل الجنسية اليونانية من القائمة السوداء بعد أن ثبت انعدام وجودها القانوني .

وكذلك شطب اسم الباخرتين البريطانيتين :	Hilla' Varda

من القائمة السوداء بعد ثبوت انعدام وجود كل منهما الواقعي والقانوني :

رابعا — يعتبر قراري هذا نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

وزير المالية — الجمارك

فريد السعد

قرار رقم (١٢) لسنة ١٩٧٣

استناداً الى الصلاحية المخولة الي بموجب احكــام المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعــة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء – أقرر ما يلي :–

اولا– حظر التعامل بالذات او بالواسطة مع الشركات التالية بعد ان ثبت لاجهزة المقاطعة انها قامت بمخالفة احكام القانون الموحدلمقاطعة اسرائيل ومبادىء المقاطعة العربية المقررة، وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

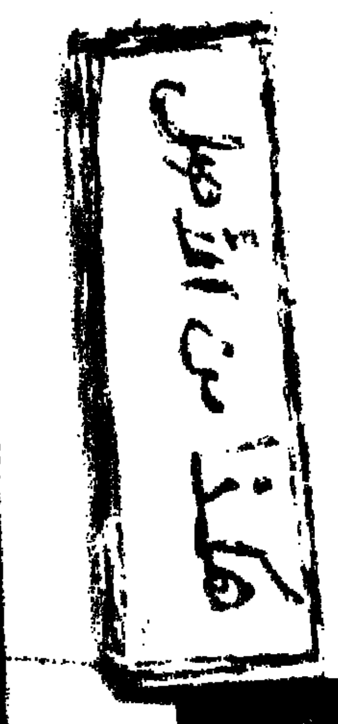
١ – الشركة الهونج كونجية وعنوانها :– Universal Fashion Ltd.
800-7- wing on Life Bldg 22 Des Voeux Rd. Hong Kong.
والتي تقوم بالاتجار بالاعمال الخاصة بالازياء والملابس بمختلف انواعهـــا والمجوهرات وسائر فروعها اينما وجدت وما يعتبر في حكم الام او الفرع لها وفقاً للقواعد المقررة – على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية .

٢ – الشركة الهونج كونجية Herald Textile Dyers Ltd
والتي تعمل بالاتجار في العمليات الخاصة بالصباغة وتجهيز وطبــع المصنوعات والمنسوجات من مختلف الانواع – وسائر فروعها اينما وجدت وما يعتبر في حكم الام او الفروع لها وفقا للقواعد المقررة – على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية .

٣ – المؤسسة القبرصية وعنوانها : E. F. Yeshurun
47, Kyriakou Matsi Avenue, Nicosia, Cyprus
والتي تقوم باعمال التجارة العامة والتصدير والاستيراد والوكالات بالعمولة وتتعامل في انواع من السلع اهمها – علف الدواجن والحيوانات والمنتجات الزراعية والبيطرية – وكافة فروعها اينما وجدت وما يعتبر في حكم الام او الفرع لها وفقا للقواعد المقررة – على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونيـــة .

ثانيا – اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية – اقرر ما يلي :–

١ – سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة البلجيكية :– Industrial Marketing Corporation
على فرعها الشركة البلجيكية : Compagnie Europeenne De Developpment Industriel "C. E. D. I. S. A." S. A.
وعنوانها : 50, Avenue Des Arts Bruxelles
والتي يملك فيها كل من المدعوين Felix Leblanc
و (David Ackermam) من ذوي الميول الصهيونية (٢٠) سهم لكل منهم والشركة البلجيكية (Precimetal S. A.) المحظور التعامل معها لصهيونية ميولها تملك (٨٦٠) سهماً في راسمالها .



٢ – سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاميركية : United Artists Corp
على فرعها الشركة البلجيكية Les Artestes Assoces S. A.
وعنوانهـــا 241 Rue Royale, Bruxelles

٣ – سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الانجليزية Burberrys
على شركتها الفرعية الشركة البلجيكية Burberrys Belgium S. A.
وعنوانهـــا : 7. Avenue Louise, 1050 Bruxelles
والتي تعمل في صناعة وتجارة الملابس .

٤ – سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاميركية Ford
على فروعها الشركة الفرنسية Richier

٥ – سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاميركية: Continental ore Corp
على فرعها الشركة الزامبية : Continental Ore (Zambia Ltd.)

ثالثا– يعتبر قراري هذا نافذ المفعول بحق الشركات المدرجة فيه اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية . على ان لا يطبق على البضائع التي شحنت من مصدرها الى الاردن أوفتحت اعتماداتها قبل تاريخ نفاذ الحظر .

رابعا– الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد أية بضاعة من منتجات الشركات التي شملتها أحكام الحظر في قراري هذا يجب ان تلغى من البنوك كل ما أمكن ذلك – ولا يجوز تجديدها بعد انتهاء مدتها بأي حال من الاحوال

وزير المالية / الجمارك
فريد السعد

قرار رقم (٥) لسنة ١٩٧٣

صادر عن معالي وزير الاقتصاد الوطني

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب المادة الثانية من (النظام رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٩ (نظام التموين والمراقبـة وتحديد الاسعار) اقرر ما يلي :—

اولا : تحدد اسعار بيع المعلبات المدرجة ادناه كما يلي :—

الصنف	وزن العلبة	سعر بيع الكرتونة بالجملـة ف	د	سعة الكرتونة	سعر بيع العلبة للمستهلك
بازيلا سورية	١ كغم	···	٣	٢٤ علبة	١٣٠ فلس
فول حب اخضر سوري	½ كغم	·٨·	٣	٤٨ علبة	٧٥ فلس
فول حب اخضر سوري	١ كغم	٩··	٢	٢٤ علبة	١٢٥ فلس
ورق عنب سوري	١ كغم	٢٥·	٢	١٨ علبة	١٤٠ فلس
كما نخب اول سوري	١ كغم	٢٥·	٢٨	٢٤ علبة	١٢٥٠ فلس
دبس رمان سوري	$\frac{1}{2}$ ١كغم	···	٥	١٢ زجاجة	٤٥٠ فلس
ارض شوكة سوري	١ كغم	٢٥·	٧	٢٤ علبة	٣١٠ فلس
مخلل خيار سوري	١ كغم	٩٥·	٢	"	١٣٥ فلس
خضار مشكلة سوري	١ كغم	٨··	٢	"	١٢٥ فلس
مربي مشمش سوري	١ كغم	···	٥	"	٢٣٠ فلس
مربى كرز سوري	١ كغم	٥··	٥	"	٢٥٠ فلس
مربى تين سوري	١ كغم	١··	٤	"	١٩٠ فلس
خشاف اجاص سوري	١ كغم	٥··	٤	"	٢١٠ فلس
خشاف دراق سوري	١ كغم	٣٥·	٣	"	١٦٠ فلس
خشاف مشمش سوري	١ كغم	٣٥·	٣	"	١٦٠ فلس
فول مدمس قها	٣٨٠ جم	٣٥·	١	"	٦٠ فلس
بازيلا قها	٣٧٠ جم	٢··	١	"	٦٠ فلس
فاصوليا خضراء قها	٤٥٠ جم	٢··	١	"	٦٠ فلس
عصير منجا قها	١٧٠ جم	٧٥·	١	٤٨ علبة	٤٠ فلس
عصير بندورة قها	٤٥٠ جم	٣٥·	١	"	٣٥ فلس
مربى مشمش قها	٤٥٠ جم	٣٥·	١	٢٤ علبة	٦٥ فلس
مربى خوخ قها	٤٥٠ جم	٣٥·	١	"	٦٥ فلس
مربى بلح قها	٤٥٠ جم	٣٥·	١	"	٦٥ فلس
مربى تين قها	٤٥٠ جم	٣٥	١	"	٦٥ فلس
فول ادفينا	٣٥٠ جم	٢٥·	١	"	٥٥ فلس
باميا خضراء ادفينا	٣٥٠ جم	٢٥·	١	"	٦٠ فلس

الصنف	وزن العلبة	سعر بيع الكرتونة بالجملة ف	د	سعة الكرتونة	سعر بيع العلبة للمستهلك
خرشوف ادفينا	٣٥٠ جم	٢··	٢	٢٤ علبة	١٠٠ فلس
عصير منجا ادفينا	١٧٠ جم	٧٥·	١	٤٨ علبة	٤٠ فلس
لحمة يونيوموزوان	حجم كبير	٩٥·	٥	١٢ علبة	٥٤٠ فلس
لحمة يونيوموزوان	حجم صغير	٦··	٦	٢٤ علبة	٣٠٠ فلس
سوسج كوكتيل	١١٣ جم	—	—	—	١٤٠ فلس
سوسج فرانكفورت	١١٣ جم	—	—	—	١٣٠ فلس
سوسج بارتي	١١٣ جم	—	—	—	١٢٠ فلس
سوسج فرانكفورت	٢٢٧ جم	—	—	—	٢١٠ فلس
سوسج هوت دوج	١١٣ جم	—	—	—	٩٥ فلس
سوسج هوت دوج	٢٢٧ جم	—	—	—	١٥٠ فلس

ثانيا : تعتبر هذه الاسعار سارية المفعول اعتبارا من ١٤/٥/١٩٧٣

ثالثا : كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام اعلاه .

١٤/٥/١٩٧٣ — وزير الاقتصاد الوطني

سعيد النابلسي

قرار رقم (٦) لسنة ١٩٧٣

صادر عن معالي وزير الاقتصاد الوطني

استنادا للصلاحيات المخولة الي بمقتضى المادة الثانيـــة من النظام رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٩ (نظام التموين والمراقبة وتحديد الاسعار) اقرر ما يلي :—

١ — تحديد اسعار بيع اصناف رب البندورة المحلية على النحو التالي :—

المـــادة	سعـــة	سعر البيع بالجملة فلـــس	سعر البيع بالمفرق فلـــس
١ — رب بندوره	نصف كيلو	٩٠	١٠٠
٢ — رب بندوره	كيلـــو	١٦٥	١٨٠
٣ — رب بندوره	٥ كيلـــو	٧٣٠	٧٦٠

٢ — تعتبر هذه الاسعار سارية المفعول اعتبارا من تاريخ ١٦/٥/١٩٧٣ .

٣ — كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام اعلاه .

١٦/٥/١٩٧٣ — وزير الاقتصاد الوطني

سعيد النابلسي

قرار رقم (٧) لسنة ١٩٧٣

صادر عن معالي وزير الاقتصاد الوطني

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب المادة الثانية من النظام رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ (نظام التوين والمراقبة وتحديد الاسعار) اقرر ما يلي : —

١ — تحدد اسعار اصناف حليب الاطفال المدرجة ادناه كما يلي : —

نوع الحليب	سعر بيع الكرتونة بالجملة (٢٤) علبة		سعر بيـــع العلبـــة بالجملة	سعر بيع العلبـــة بالمفرق للمستهلك
	فلس	دينار	فلس	فلس
كيكوز دسم كامل	٠١٠	١٠	٤١٧	٤٤٠
كيكوز نصف دسم	٠٧٠	٩	٣٧٨	٤٠٠
اسيكو نصف دسم	٢٦٥	١٠	٤٢٨	٤٥٠
اسيكو دسم كامل	٧٣٠	١٠	٤٤٧	٤٧٠
سيميلاك كامل الدسم	٣٤٠	٩	٣٩٠	٤١٠

٢ — تعتبر هذه الاسعار سارية المفعول اعتبارا من ١٩٧٣/٥/١٦ .

٣ — تعتبر الاسعار الصادرة عني قبل هذا التاريخ لاغية .

٤ — كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام اعلاه .

٩٧٣/٥/١٦

وزير الاقتصاد الوطـــني
سعيد النابلسي

قرار رقم (٨) لسنة ١٩٧٣

صادر عن معالي وزير الاقتصاد الوطني

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب المادة الثانية من النظام رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٥ (نظام التموين والمراقبة وتحديد الاسعار) اقرر ما يلي : —

اولا : تحدد اسعار اصناف حليب الاطفال المدرجة ادناه كما يلي : —

اسم الحليب	وزن العلبة	سعر بيع الكرتونة (٢٤) عابة		سعر بيـــع العلبـــة بالجملة	سعز بيـــع العلبـــة بالمفرق
		ف	د	ف	ف
نستوجين دسم كامل	٤٥٤ جم	٩٦٠	٨	٣٧٣	٣٩٥
نستوجين نصف دسم	٤٥٤ جم	١٧٠	٨	٣٤١	٣٦٠
بروديتون ٥ر٩٪	٤٥٤ جم	٣٦٥	٩	٣٩٠	٤١٠
نان ٢٦٪	٤٥٤ جم	٦٤٠	١٠	٤٤٣	٤٦٥
بيلارجون كامل الدسم	٤٥٤ جم	٥٢٥	٩	٣٩٧	٤٢٠

ثانيا : تعتبر هذه الاسعار سارية المفعول اعتبارا من ١٩٧٣/٥/٢١

ثالثا : كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام اعلاه .

رابعا : تعتبر الاسعار الصادرة عني قبل هذا التاريخ لاغية المفعول .

١٩٧٣/٥/٢٠

وزير الاقتصاد الوطـــني
سعيد النابلسي

قرار رقم (٩) لسنة ١٩٧٣

استنادا للصلاحيات المخولة الي بمقتضى المادة الثانية من النظام رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٩ (نظام التموين والمراقبـــة وتحديد الاسعار) . ولاحقا للقرار رقم (٦) لسنة ١٩٧٣ الصادر عني بتاريخ ١٩٧٣/٥/١٦ اقرر ما يلي : —

١ — تحدد اسعار بيع اصناف رب البندورة المحلية من المصنع لتجار الجملة على النحو التالي : —

المـــادة	العبـــوة	سعر الكرتونة فلس
١ • رب البندورة	كرتونه × ٤٨ علبه سعة نصف كيلو	٤١٧٥
٢ • رب البندورة	كرتونه × ٢٤ علبه سعة كيلو	٣٨٤٠
٣ • رب البندورة	كرتونه × ٦ علب سعة خمسة كيلو	٤٢٦٠

٢ — تعتبر هذه الاسعار سارية المفعول اعتبارا من تاريخ ١٩٧٣/٥/٣٠ .

٣ — كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام اعلاه .

وزير الاقتصاد الوطـــني
كامل ابو جابر

هكذا من الاصل

امر دفاع رقم(٩) لسنة ١٩٧٣

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ اقرر منع دخـــول وتداول الكتب التالية في المملكة الاردنية الهاشمية مع مصادرة ماقد يكون مطروحا منها في الاسواق الاردنية : —

اولا — في ضوء الرسالة الوان من الادب والتاريخ لمؤلفه احمد حسن الزيات .

ثانيا — الكتاب الذهبي للثورات الوطنية في المشرق العربي ، الثورة السورية الكبرى لمؤلفه منير الريس .

ثالثا — الدول الاسلامية بعد الحرب العالمية الاولى لمؤلفيه الدكتور نبيه امين فارس ومنير البعلبكي .

فارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

عمان في ١٩٧٣/٥/٣١

مراقب المطبوعات العام
فهد ابو العثم

تصنيف المتعهدين

قرر معالي وزير الاشغال العامة ما يلي :—

١ — رفع درجة المتعهـــد السيد نهاد سعيد الافداوي من الدرجة الرابعة ابنية الى الدرجـــة الثالثة ابنية استنادا للمادة السادسة من نظام مقاولات الاشغال العامـــة رقم ٦ لسنة ١٩٦٠ .

٢ — رفع درجة المتعهد السيد عبدالكريم اسعد خريسات الى الدرجة الثانية تدفئة وبخار .

٣ — تصنيف المتعهد محمد خير عبد الفتاح الخطيب بالدرجة الثالثة تدفئة وبخار والدرجة الثانية تكييف هـــواء .

٤ — تصنيف المتعهد فواز حسن حـــرب درجة رابعة ابنية .

٥ — تصنيف المتعهد عبدالقادر محمد العمري درجة رابعة ابنية .

٦ — تصنيف المتعهد دار العمارة للهندسة والمقاولات درجة ثانية ابنية ودرجة رابعة طرق .

٧ — تصنيف المتعهد مكتب عريان للتعهدات العامة درجة رابعة ابنية .

٨ — تصنيف المتعهد خالد احمد طلفاح درجة رابعة ابنية ودرجة رابعة طرق .

٩ — تصنيف المتعهد محمد نجيب الحمود درجة رابعة طرق .

١٠— تصنيف المتعهد الشركة الهندسية للتعهدات درجة اولى تدفئة وبخار ودرجة ثانية تكييف هواء .

١١— تصنيف المتعهد يوسف عبدالرحمن بزيع درجة رابعة ابنية .

١٢— تصنيف المتعهد مكتب عاليه للهندسة والتعهدات درجة ثالثة ابنية ودرجة رابعة طرق .

١٣— تصنيف المتعهد محمود سليمان بني هاني درجة رابعة طرق .

١٤— تصنيف المتعهد فايز سلامة حسن الدردساوي درجة رابعة ابنية .

١٥— تصنيف المتعهد سليمان السعايده وولده جمال درجة رابعة ابنية ودرجة رابعة طرق .

١٦— رفع درجة المتعهد نجيب سليمان عمارين من درجة رابعة ابنية ورابعةطرق الى ثالثة ابنية وثالثة طرق .

١٧— رفع درجة المتعهد زعل البرقان من درجة رابعة ابنية ورابعة طرق الى ثالثة ابنية وثالثة طرق .

١٨— رفع درجة المتعهد شركة العيسى ونفاع للهندسة والتعهدات من درجة ثالثة ابنية الى ثانية ابنية .

١٩— تصنيف المتعهد الشركة المتحدة للمقاولات درجة اولى/ابنية .

٢٠— تصنيف المتعهد فرح عيد عقله درجة ثالثة/ابنية .

٢١— تصنيف المتعهد المؤسسة الهندسية للتعهدات درجة اولى ابنية .

٢٢— تصنيف المتعهد شركة بسطامي للتجارة والتعهدات درجة ثانية ابنية .

٢٣— تصنيف المتعهد شركة عبد الغني وعثمان للتعهدات والتجارة درجة رابعة ابنية .

٢٤— تصنيف المتعهد علي سليمان الطرشان وموسى الصوافين درجة رابعة ابنية .

٢٥— تصنيف المتعهد غالب الخطيب درجة ثالثة ابنية .

٢٦— تصنيف المتعهد احمد عبد الله خضر درجة ثالثة ابنية .

٢٧— تصنيف المتعهد شركة الغزاوي والراميني للتجارة والمقاولات درجة ثالثة ابنية ودرجة رابعةطرق وتوريـــد مواد طرق .

٢٨— تصنيف المتعهد الحاج داود الطراونه واولاده وشركاه درجة ثالثة ابنية ورابعة طرق .

٢٩— تصنيف المتعهد شركة البتراء للابنية والمقاولات درجة رابعة ابنية .

٣٠— تصنيف المتعهد جابر احمد العباسي درجة ثانية ابنية ورابعة طرق .

٣١— رفع درجة المتعهد عبد الله محمد خليل وشريكه محمد فرحان من الدرجة الثالثة ابنية الى الدرجة الثانية ابنية .

الجيولوجيون

الجدول السنوي باسماء الجيولوجيين الذين سددوا رسوم النقابة وادوا اليمين والذين لهم حق مزاولة المهنة وذلك عملا باحكام المادة (٨) من قانون نقابة الجيولوجيين رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢٠

كمال خضير	فارس سليم حسان
علي رشاد الزير	سميح كـرم
سعد الباشا	عاص سليمان هلسه
عبد الغني سماره	محمد وليد شدايده
علي ابو ربيحه	باسم عزت المصري
عيسى عبد الدايم	جميل الرشدان
عبد الله البهداري	عليان الخرابشه
عصام فؤاد الحسن	نبيل التلهوني
مروان عبد الله	صالح البشير
عبد العزيز وشاح	ماهر ابو بكر
سلامه الخريشا	عمر ابو مري
معن الحياري	حمدي ابو حمدية
محمد فلاح الصعوب	ناورز ناظم قردن
رشيد عارف يوسف	سمير حجازين
مظهر توغان عبد الله	غازي ضيف الله اشتيوي

قرارات اللجنة العليا لشؤون الارض المحتلة

١ – قرارا رقم (٧٦) الصادر بتاريخ ١٩٧٣/٥/٢٢
بخصوص تحديد زيارة العمال من الضفة الغربية الى الضفة الشرقية

قررت اللجنة العليا لشؤون الارض المحتلة ما يلي : –

١ – أ – تحديد زيارة العمال العرب القادمين من الضفة الغربية والمقيمين فيها الى الضفة الشرقية بشهر واحد لكل سنة وفرض غرامة مالية على كل من يخالف ذلك بحيث لا تزيد هذه الغرامة عن خمسة دنانير لكل يوم تأخير.
ب – يستثنى من هذا القرار العمال الذين كانوا خارج المملكة حتى مطلع عام ١٩٧٠ استثناء كليا .
ج – يستثنى بشكل جزئي ولمدة لا تتجاوز اسبوعين الحالات الثلاث التالية : –
١ – حالة الوفاة لاحد اقارب العامل الزائر .
٢ – حالات المرض الخطر المدعم بالتقارير الطبية .
٣ – حالات الزواج .

٢ – حث البلديات والمؤسسات العامة في الضفة الغربية على اقامة المشاريع الانمائية في المناطق المحتلة بقصد تهيئة مجالات العمل التي من شأنها استيعاب الايدي العاملة العربية والحيلولة دون هجرتها .

٣ – لوزارة الداخلية بالتنسيق مع المكتب التنفيذي لشؤون الارض المحتلة وضع التعليمات التي تضمن تنفيذ هذا القرار .

١٩٧٣/٥/٢٢

امين سر اللجنة العليا	وزير الدولة لشؤون الارض المحتلة رئيس المكتب التنفيذي	رئيس الـوزراء
طاهر نشأت المصري	**طاهر نشأت المصري**	**زيد الرفاعي**

٢ – قرار رقم (٧٩) الصادر بتاريخ ١٩٧٣/٥/٢٢

بخصوص الرسم المفروض على الانتاج الزراعي والصناعي عملا بقراري اللجنة العليا رقم ٤٨ و ٧١ تاريخ ١٩٧٢/٨/٩ و ١٩٧٣/١/١٠٠

قررت اللجنة العليا لشؤون الارض المحتلة ما يلي : –

١ – أ – يحصل رسم اضافي مقدارة ٢٠٪ من قيمة الكمية الزائدة عن الكمية المصرح بادخالها من المنتوجات الزراعية على الا تتجاوز الكمية الزائدة ٢٠٪ من الكمية المصرح بادخالها .

ب – تصادر جميع الكمية الزائدة عن الكمية المصرح بادخالها من المنتوجات الزراعية فيما اذا تجاوزت ٢٠٪ من الكمية المصرح بادخالها .

٢ – أ – يحصل رسم اضافي مقداره ٢٠٪ من قيمة الكمية الزائدة عن الكمية المصرح بادخالها من المنتوجات الصناعية على الا تتجاوز الكمية الزائدة ١٥٪ من الكمية المصرح بادخالها :

ب – تصادر جميع الكمية الزائدة عن الكمية المصرح بادخالها من المنتوجات الصناعية فيما اذا تجاوزت ١٥ ٪ من الكمية المصرح بادخالها .

٣ – يحول المبلغ المحصل أعلاه لحساب أمانات المكتب التنفيذي لشؤون الارض المحتلة وتباع الكميات المصادرة لنفس الحساب .

١٩٧٣/٥/٢٢٠

امين سر اللجنة العليا	وزير الدولة لشؤون الارض المحتلة رئيس المكتب التنفيذي	رئيس الـوزراء
طاهر نشأت المصري	**طاهر نشأت المصري**	**زيد الرفاعي**

الأعلانات

مطالبات الجمارك

١ — يطلب من المدعو حاكم متعب البخيت الفايز من بني صخر ومن سكان قرية اللبن مبلغ (١٦٠) دينارا وذلك لقيامه بتهريب سجاير اجنبية .

فعلى المذكور المبادرة بدفع ماهو مطلوب منه خلال خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وذلك تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرض لها .

٢ — يطلب من المدعو جميل محمد صالح الزميلي من سكان مادبا (٤٠٨) دنانير و ١٠٠ فلس بدل الرسوم الجمركية ومبلغ (٤٠٠) دينار غرامة مع مصادرة السيارة المضبوطة . وبذلك يكون المجموع (٨٠٨) دنانير و (١٠٠) فلس وذلك بالاستناد لقرار محكمة الاستئناف الجمركية بتاريخ ١٦ /١٢ /٩٦٩ ، وقد اكتسب الحكم الدرجة القطعية .

فعلى المذكور المبادرة بدفع ماهو مطلوب منه خلال خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وذلك تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرض لها .

٣ — يطلب من المدعو سعيد عيون وأحمد محمد جبر أبو زيد من سحاب مبلغ خمسمائة دينار لحساب الغرامات الجمركية وفقا لقرار محكمة الجمارك الاستئنافية الصادر بتاريخ ٢٠/ ١/ ٩٧٢، وذلك بالتكافل والتضامن والمكتسب الدرجة القطعيـــة .

فعلى المذكورين المبادرة بدفع ماهو مطلوب منهم خلال خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وذلك تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرضان لها .

٤ — يطلب من السادة انطون حلبي اخوان مبلغ وقدره (١٩٥) دينارا لحساب غرامة مخـــالفة مركز التخليص المتحققة على البضاعة المستوردة بموجب المعاملة الجمركية رقم ١٤٣٣/٣٢/ت جوي تاريخ ١٩٧٢/٢/٨ .
فعلى المذكورين المبادرة الى دفع ماهو مطلوب منهم خلال خمسة عشر يومامن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وذلك تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرضون لها .

٥ — يطلب من المدعو عبدالله فالح سليمان من سكان قرية الذهيبة الدهام الشرقية / قضاء سحاب مبلغ (١٣٦٩) دينارا و (٢٦٠) فلسالحساب الغرامات الجمركية استنادا الى قرار محكمة الجمارك البدائية بتاريخ ٢٧ /٣/ ٧٣ والمكتسب الدرجة القطعية .

فعلى المذكور المبادرة بدفع ماهو مطلوب منه خلال خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وذلك تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرض لها .

وزير المالية/ الجمـــارك
محمد نوري شفيـــق

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٤٢٣ تاريخ ١٩٧٢/١٢/٢٧ .
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٤٣٨ تاريخ ١٩٧٢/١١/٢٧ المنظم بتعديل طريق بحي نادي السباق الملكي موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) مـــن قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيـــة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنيـــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٣/٥/١٤

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم (١١٦) تاريخ ١٩٧٣/٢/٧ .
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/ ٢٤٤٥ تاريخ ١٩٧٣/١/٧ المنظم بالغـــاء بعض الشوارع المارة ضمن قطعة الارض رقم (١٠) حوض (١٥) الاويبدة والمخصصة للجمعية الخيرية موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيـــة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٣/٥/١٤

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٤٢١ تاريخ ١٩٧٢/١٢/٢٧ .
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٤٣٧ تاريخ ١٩٧٢/١١/٢٨ المنظم بتعديل منعطف الشارع المار بالقطعة رقم ١٦١٦ حي ٢ جبل عمـــان موضع التنفيـــذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٣/٥/١٤

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم (٤٦) تاريخ ١٩٧٣/١/١٠ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٤٤٢ تاريخ ١٩٧٢/١٢/١٧ المنظم بتغيير اتجاه شارع بحي خنيفسة حوض ٣ موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة للتنظيم والأبنيـــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٣/٥/١٤

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٤٢٢ تاريخ ٢٧/ ١٢/ ١٩٧٢ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقمأعب/٢٤٢٣ تاريخ ١٩٧٢/٦/١٢ المنظم باحداث طريق والغـــاء طريق آخر بحي راس وادي سرور موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يومـــا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة للتنظيم والأبنيـــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٣/٥/١٤

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٤٥ تاريخ ١٠ /١/ ١٩٧٣ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقمأ ع ب/٢٤٤١ تاريخ ١٩٧٢/١٢/١٠ المنظم بتعديل طريق بحي المدينة الرياضية قطنة الجنوبي حوض (٣) لوحة ٨ موضع التنفيذ استنادا للمادة(٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة للتنظيم والأبنيـــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٣/٥/١٤

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
ثروت التلهوني .

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم (٥١) تاريخ ١٩٧٣/١/١٠ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديليالتنظيمي رقمأعب/١٣٣٥ تاريخ ١٩٦٥/١١/٢٣ المنظم بالغاء الشارع المار من معهد دار المعلمين حوض ٩ الطهطور الجنـــوبي/جبـــل الحسين موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقـــم(٧٩) لسنة ١٩٦٦، وذلك بعـــد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محايتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب الاجنة المحلية للتنظيم والأبنيـــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٣/٥/١٤

محافظ العاصمة
رئيس الاجنة الاوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٥٢ تاريخ ١٠ /١/ ١٩٧٣ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيميرقمأعب/٢٤٤٣ تاريخ ٢١/ ١٢/ ١٩٧٢ المنظم باحداث طريق الى بئر مياه الامانة بحي ماركا/حنوالكسار .

موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ . وذلك بـــعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الأعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الأطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة للتنظيم والأبنيـــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٣/٥/١٤

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٤٥٥ تاريخ ١٩٧٣/٤/١ تعلن اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقـــة على ايـــداع المخطـــط التعديلي التنظيمي رقـــم أع ج /١٤٨٨ تاريخ ١٩٧٣/١/٢٤ المنظم بتعديل تخطيط جزء من شارع مجرى السيل قرب مبنى امانة العاصمة .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كـــان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧٣/٥/١٤

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٠٤ تاريخ ٢١/٣/١٩٧٣ تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايـــداع المخطـــط التعديـــلي التنظيمي رقـــم أ ع ب /٢٤٥٢ تاريخ ٢٢/٢/١٩٧٣ المنظم بتخصيص منطقة تجارى محلي على شارع نادي السباق الملكي .
لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٤/٥/١٩٧٣

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٣٢ تاريخ ٩/٤/١٩٧٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب /٢٤٦٠ تاريخ ٢٨/٣/١٩٧٣ المنظم باحداث طريق من القطعة رقم ٢٣١٦ للقطعة رقم ٧٦٧ الخريطة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمـــدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٤/٥/١٩٧٣

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٣٠ تاريخ ٩/٤/١٩٧٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب /٢٤٥٩ تاريخ ١/٤/٩٧٣ المنظم بتغيير استعمال منطقة بحوض ٣٣ حي ٢٨ جبل القلعة من موقف سيارات الى سكن د لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٤/٥/١٩٧٣

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٨١ تاريخ ٣٠/٤/١٩٧٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج /١٤٩٠ تاريخ ١٨/٤/١٩٧٣ المنظم بتعديل الشارع المار امام مبنى دائرة الاراضي في موقع حي ١ جبل اللويبده . لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتـــهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٤/٥/١٩٧٣

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٤٤ تاريخ ٢٨/٣/١٩٧٣ تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقـــم أ ع ب/ ٢٤٤٤ تاريخ ٢/١/١٩٧٣ المنظم بتعديل تخطيط درج بحي وادي السلط لدى اللجنه المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لـــذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٤/٥/١٩٧٣

محافظ العاصمة
رئيس اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٥٤ تاريخ ٢١/٣/١٩٧٣ تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقـــم أ ع ب/٢٤٥٦ تاريخ ٣/٣/١٩٧٣ المنظم بالغاء شارع واحداث شارع آخر موازي له في موقع حوض ١١ وادي السلط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الـــدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٤/٥/١٩٧٣

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٧٨٠ تاريخ ١٩٧٣/٥/٩ تعلن اللجنة اللوائيةللتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعج/١٤٩١ تاريخ ١٩٧٣/٥/٢ المنظم بتعديل تخطيط بعض الشوارع واحداث شوارع جديدة بحي جبل اللويبدة الغربي لدى اللجنة المحلية للتنظيـــم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمـــدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتّى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧٣/٥/١٤

محافظ العاصمة
رئيس اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء عن قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٣١ تاريخ ١٩٧٣/٤/٩ تعلن اللجنة اللوائيةللتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعج/١٤٨٠ تاريخ١٩٧٢/٦/٧ المنظم بتغيير موقع مدارس حي ٩ برقع لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع عـــلى المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان فيالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتّى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧٣/٥/١٤

محافظ العاصمة
رئيس اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٠٣ تاريخ ١٩٧٣/٣/٢١ تعلن اللجنة اللوائيةللتنظيم والابنية فيالعاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديليالتنظيمي رقم أع ب/٢٤٥٨ تاريخ ٧٣/٣/١٣ المنظم بتعديل سعة شارع بحيالشابسوغ الى ١٠ م بدلا من ١٢ م لدىاللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علىالمخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

٩٧٣/٥/١٤

محافظ العاصمـــة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهـــوني

اعـــلانات

صادرة بالاستناد للمادة رقم (١٣) من قانون ادارة املاك الدولة رقم (٩) لسنة ١٩٦٨

يعلن للعموم بانه سينظر بأمر تأجير او تفويض الاجزاء المؤقتة ذوات الارقـــام ١.٢.٣. المفرزة من القطعة الآصلية رقم (٢٥) من الحوض رقم (١٨) من اراضي كفير الوخيان من قبل لجنة املاك الدولة لواء مادباوذلك اعتبارا من١٩٧٣/٧/٦ وسيكون مركز عملها دائره تسجيل مادبا .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة
بدري الملقي

- يعلن للعموم بانه سينظر بامر تأجير او تفويض القطعة رقم٩من الحوض رقم (١) من أراضي أزرقالشيشان من قبللجنةأملاك الدولة للواء الزرقاء وذلك اعتبارا من١٩٧٣/٦/٢٨ وسيكون مركزعملها دائرةتسجيلالزرقاء

مديرعام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

- يعلن للعموم بانه تقرر النظر بامر تفويض او تأجير الجزأين رقم ١ و٢ مؤقت من القطعة رقم ٤ من الحوض رقم ٦ من اراضي قرية برزه من قبل لجنة املاك الدولـــة للواء مادبا وذلك اعتبارا من ٩٧٣/٧/١ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل مادبا .

مديرعام دائرة الارضي والمساحة
بدري الملقي

- يعلن للعموم بانه سينظر بامـــر تاجير او تفويض القطعـــة رقم ٧ من الحوض رقم (٥) من اراضي مزرعة الحصينيات من قبل لجنة املاك الدولة للواء المفرق وذلك اعتبارا من ٩٧٣/٧/٥ وسيكـــون مركز عملهـــا دائرة تسجيل المفرق .

مدير عام دائرةالاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعـــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي البارحة قسم منحوض رقم ١٠ للاحياء ٥ و٦ و ١٠ قد علق بـــدائرة تسجيل اربد بتاريخ ١٣/٥/١٩٧٣ فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢ .

دائرة الاراضي والمساحة / عمان
دائرة تسجيل اربد
مختار الحـــي.

مديرعام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعـــلان

يعلن ان جمعية القويرة الخيرية قد سجلت تحت رقم (٤٤١) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم الرابع من شهر حزيران سنة ١٩٧٣.

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

اعـــلان

تعلن وزارة الشئون الاجتماعية والعمل انه في ضوء تسجيـــل الجمعية الخيرية لافراد الامن العام بموجب نظام خاص فقد قررت اعتبار تسجيل الجمعية المذكورة والمسجلة لدى هذه الوزارة تحت رقم ١٦٩ لاغيا .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل بالوكالة

اعـــلان

يعلن ان (دار حضانة النور) في مدينة عمان قد سجلت تحت رقم (١٢) بموجب نظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثلاثون من شهر آيار سنة ١٩٧٣.

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

الدكتور يوسف ذهني

إعلان

يعلن ان جمعية سيدات الفحيص العاملات/الفحيص قد سجلت لدى هذه الوزارة تحت رقم (٢٠٤) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم الثامن والعشرين من شهر ايار سنة ١٩٧٣.

وزير الشئون الاجتماعية والعمل

الدكتور يوسف ذهني

اعلان

قررت تسجيل الجمعية الأردنية للدراسات التربوية كجمعية عادية بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ والقانون المعدل رقم ٩ لسنة ١٩٧١ لتتمشى وفق النظام الأساسي المرفق وذلك في اليوم الرابع من شهر نيسان لسنة ١٩٧٣.

وزير الداخليـــة

احمد الطراونه

اعـــلان

تصفية جمعية الشجرة التعاونية للتسليف

والتوفير / غير محدودة المسؤولية / اربد

عملا بالصلاحية المخولة لي في المادة (٤٢/ب) من نظام جمعيات التعاون رقم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون المؤقت رقم (٥٥) لسنة ١٩٦٨ والذي حل محله قانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ .

فقد قررت تصفية الجمعية المذكورة اعلاه وتعيين السيد جمال عبيدات مصفياً لها وعنوانه /فرع المنظمة التعاونية الاردنية / اربد . وليكن معلوما ان جميع الادعاءات التي على الجمعية يجب ان تقدم الى المصفي المذكور .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية بالوكالة

عبد الوهاب جميل عواد

اعـــلان

تصفية جمعيتي التوفير التعاونية بمدرسة وادي موسى الاعدادية

للبنين / معان والتوفير التعاونية بمدرسة بنات الطفيلة الثانويـــة

عملا بالصلاحية المخولة لي في المادة (٤٢/ب) من نظام جمعيات التعاون رقم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون المؤقت رقم (٥٥) لسنة ٦٨ والذي حل محله قانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ .

فقد قررت تصفية الجمعيات المذكورة اعلاه وتعيين السيد يوسف النوايسه مصفيا لهما وعنوانه ـ فرع المنظمة التعاونية الاردنية / الكرك وليكن معلوما ان جميع الادعاءات التي على الجمعية يجب ان تقدم الى المصفي المذكور .

مدير عام المنظمـــة التعاونية الاردنيـــة

سامي يوب

إعلان

تصفية جمعيات سول التعاونية للتسليف والتوفير

وامحي التعاونية للتسليف والتوفير والمزار التعاونيـــة

للتسليف والتوفير وكلها غير محدودة المسؤولية /الكرك

عملا بالصلاحية المخولة لي في المادة (٤٢/ ب) من نظام جمعيات التعاون رقم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون المؤقت رقم (٥٥) لسنة ١٩٦٨ والذي حل محله قانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ .

فقد قررت تصفية الجمعيات المذكورة اعلاه وتعيين السيد يوسف النوايسه مصفيا لها وعنوانه ـ فرع المنظمة التعاونية / الكرك ، وليكن معلوما ان جميع الادعاءات التي على الجمعيات يجب ان تقدم الى المصفي المذكور .

مدير عام المنظمة التعاونيـــة الاردنيـــة

سامي ايوب

هكذا من الأصل

اعلان تسجيل نادي

يعلن ان النادي الكاثوليكي في عمان قد سجل تحت رقـم (١٤٤) بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم العاشر من شهر حزيران ١٩٧٣ .

المدير العام
لمؤسسة رعاية الشباب

الشركات

اعلانات صادرة عن مراقب الشركات السيد اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركةفنادق كناري قد تسجلت لدي تحت رقم(٢٦٧٣) بتاريخ ١١/٦/٩٧٣ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة فنادق كناري
٢ — اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
أ — السيدة عليا متري الطوال اردنية عمان
ب— ممدوح حنا مسعد الطوال اردني عمان
ج — احسان حنا مسعد الطوال " "
د — خليل حنا مسعد الطوال " "
ه — قبلان حنا مسعد الططوال " "
٣ — غايات الشركة : القيام بكافة الاعمال الفندقية وتأسيس الفنادق واستثمارها وادارتها والتجارة العامة .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ولها فرع في مادبا
٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٢٠٠٠) الف دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : السيدة عليا متري الطوال منفردة او من تفوضه خطيا .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٣/٦/١١.

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة مصنع الكماريس / لتحضير الكبريت الزراعي قدتسجلت لدي تحت رقم (٢٦٦٢) بتاريخ ١١/٦/١٩٧٣ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة مصنع الكماريس / لتحضير الكبريت الزراعي .
٢ — اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
أ — كمال عبد القادر حسن حاتك اردني عمان
ب— ادريس احمد محمد شابسوغ " "
٣ — غايات الشركة : تحضير الكبريت الزراعي .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : المنشية/ الغور الشمالي .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٩٠٠٠) تسعة آلاف دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : كمال عبد القادر حسن حاتك منفردا .
٨ — تاريخ ابتداء العمل ١٩٧٣/٦/١١

---

* أعلن بان الشركة المساهمة الأجنبية شركة خط الانابيب عبر البلاد العربية (التابلاين) والمسجلة لدي تحت رقم (٤٥) بتاريخ /٩/٧/ ١٩٦٣ قد الغت تعيين الوكيلين السيدين وليام ر . تشاندلر وجورج . ف . لارسن .

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة جنيدي وابو شرخ التجارية قد تسجلت لدي تحت رقـم (٢٦٦١) بتاريخ ١٠/٦/١٩٧٣ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة جنيدي وابو شرخ التجارية .
٢ — اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
أ — صلاح عبد الكريم الجنيدي اردني عمان
ب— محمد عبد ابو شرخ " "
٣ — غايات الشركة : بيع ملابس مستعملة .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـان — شارع الطلياني
٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٢٠٠) دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٣/٦/١٠

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة منجرة ادهم وعلون وشركاهم قد تسجلت لدي تحت رقم (٢٦٥٨) بتاريخ ٩/٦/١٩٧٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة منجرة ادهم وعلون وشركاهم .

٢ — اسمـاء الشركاء وجنسيـاتهم وعناوينهم :—
أ — جميل فهمي الادهم — اردني — عمان
ب — عبد يونس علون — « — «
ج — الشركة الاهلية للهندسة والمقاولات — « — «

٣ — غايات الشركة : القيام بكافة اعمال التجارة العربية والافرنجية ولها من اجل ذلك التعاقد مع الغير بهذه الصفة واخذ الوكالات التجارية والدخول في عطاءات وشراء وبيع واستيراد كافة مايلزم للذلك من مواد اولية وآلات وغيرها .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز ان تفتح لها فروعا في كافة مدن المملكة .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ١٧٥٠ دينار .

٦ — اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : جميل الادهم وعبد علون ويوسف خليل محي الدين كوساية مجتمعين او من يفوضونه خطيا وذلك في ادارة الشركة وحق التوقيع عنها في كافة المعاملات القانونية والادارية والمالية وامام جميع الدوائر والغير كافة .

٧ — مدة الشركة : ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدة غير محدودة .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ٩/٦/١٩٧٣ .

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة مؤسسة الخدمات التجارية قد تسجلت لدي تحت رقـم ٢٦٦٠ بتاريخ ١٠/٦/١٩٧٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مؤسسة الخدمات التجارية

٢ — اسمـاء الشركـاء وجنسياتهـم وعناوينهـم
أ — احسان نمر ابو ضبه — اردني — عمان
ب — عدنان ابراهيم البنا — « — «
ج — عمر ديب حمدان — « — «

٣ — غايات الشركة : تجارة عامة ، مقاولات عامة ، قبول وكالات

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٤٨٠٠) اربعة آلاف وثمانماية دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : في الشؤون الادارية والامور الاخرى عمر ديب حمدان في الشؤون المالية عدنان ابراهيم البنا واحسان نمر ابو ضبه مجتمعين او مـن يفوضانه خطيا

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٠/٦/١٩٧٣

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة ابراهيم محمد شحاده واخوانه قد تسجلت لدي تحت رقم ٢٦٥٩ بتاريخ ١٠/٦/١٩٧٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ابراهيم محمد شحاده واخوانه

٢ — اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهـم
أ — ابراهيم محمد شحاده — اردني — عمان
ب — سليم محمد شحاده — « — «
ج — حسين محمد شحاده — « — «

٣ — غايات الشركة : مبيع مواد بناء

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٢٠١٠) دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركـاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركاء مجتمعين ومنفردين

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٠/٦/١٩٧٣

---

* اعلن بان الشركة العادية العامـة شركة ياسين ومهيار التجارية والمسجلة لدي تحت رقـم (٢٣٢٠) بتاريخ ١٣/٩/١٩٧٢ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — التغيير الحاصل في اسم الشركة:
اسم الشركة الجديد : شركة ياسين التجارية

٢ — انسحب من الشركة : منيف مهيار

٣ — تخفيض رأسمال الشركة بحيث يصبح (٥٥٠٠) دينار

٤ — تاريخ التغييرات : ٢/٦/١٩٧٣

---

* اعلن بان الشركة العادية العامـة شركة عسود ومسعد التجارية قد تسجلت لدي تحت رقـم ٢٦٥٧ بتاريخ ٩/٦/١٩٧٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة عسود ومسعد التجارية .

٢ — اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهـم :
أ — عمر اسماعيل العسود — اردني — عمان
ب — عدنان يوسف مسعد — « — «

٣ — غايات الشركة : تجارة عامة

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسمـاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عمر اسماعيل العسود وعدنان يوسف مسعد مجتمعين ومنفردين في جميع الأمور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ٩/٦/١٩٧٣

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محلات فوزي وفهمي عبود والمسجلة لدي تحت رقم (٦٤١) بتاريخ ٢/٨/ ١٩٦٤ قد فسخت باتفاق الشركاء .

---

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مغربي وشادوح قد تسجلت لدي تحت رقم(٢٦٥٦)بتاريخ ٧/ ٦/ ١٩٧٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مغربي وشادوح .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — خليل ابراهيم محمد المغربي اردني الزرقاء
ب — سعيد حسين احمد شادوح " عمان
٣ — غايات الشركة : تجارة عامة .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٤٥٠٠) اربعة آلاف وخمساية دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : خليل ابراهيم محمد المغربي منفردا .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٣/٦/٧ .

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة حاتم التجارية والمسجلة لدي تحت رقم (٢٤٢٣) بتاريخ ٧/١/ ١٩٧٣ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة : حاتم جدعان عليان ابو الفول
٢ — انضم الى الشركة : محمد حمدان درويش حمدان
٣ — رأسمال الشركة الجديد : (١٥٠٠) الف وخمسماية دينار
٤ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
عيد سلمان النمري	١٠٠٠ دينار	٥٠٠ دينار
سعدي ابراهيم القدسي	١٠٠٠ "	٥٠٠ "
محمد حمدان درويش حمدان	—	٥٠٠ "

٥ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : —
اداريا الشريك سعدي القدسي وماليا اي شريكين مجتمعين من الشركاء الثلاثة عيد النمري وسعدي القدسي ومحمد حمدان درويش حمدان

تاريخ التغييرات : ١٩٧٣/٥/٣٠

* أعلن بأن الشركة العادية شركة حتاملة للتجارة والتعهدات والخدمات العامة والمسجلة لدي تحت رقم (٢٤٩٧) تاريخ ١٩٧٣/٢/٦ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة : ربحي امين خليل موسى .
٢ — انضم الى الشركة : احمد نايف محمود حتاملة برأسمال قدره (٢٥٠) دينار .
٣ — عمل الشركة بعد التغيير : تجارة وتعهدات وخدمات عامة وسياحة وسفر وحج .
٤ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بالتوقيع وتولي شؤون الشركة : علي تركي الحتاملة منفردا في جميع الامور .
٥ — تاريخ التغييرات : ١٩٧٣/٥/١٦ .

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة شركة الهلال التجارية والمسجلة لدي تحت رقم(١٣٠٧) بتاريخ ١٨/ ٤/ ١٩٦٨ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انضم الى الشركة كل من : عبد الرزاق محمد علي العطار
شركة معرض الارز للزجاج والمرايا
محمد يوسف عبد الله العدوي
احمد يوسف عبد الله العدوي
خميس هاشم المطري
عزت صبحي منصور
٢ — زياة رأسمال الشركة : بحيث يصبح (١٥٠٠٠) الف دينار .
٣ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير /دينار	الحصة بعد التغيير / دينار
اكرم احمد العجو	٢٥٠٠	٣٠٠٠
صبري احمد الحكيم	٢٥٠٠	٢٠٠٠
حمدي صبري الطباع	٢٥٠٠	٢٠٠٠
عمر مصطفى ابو زيد	٢٥٠٠	٢٠٠٠
عبد الرزاق محمد علي العطار	—	١٠٠٠
شركة معرض الارز للزجاج والمرايا	—	١٠٠٠
محمد يوسف عبد الله العدوي	—	١٠٠٠
احمد يوسف عبد الله العدوي	—	١٠٠٠
خميس هاشم المطري	—	١٠٠٠
عزت صبحي منصور	—	١٠٠٠

٤ — مدة الشركة بعد التغيير : غير محدودة .
٥ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بالتوقيع وتولي شؤون الشركة : يتولى إدارة الشركة الشريكين اكرم احمد العجو وعمر مصطفى ابو زيد مجتمعين ويوقع عن الشركة في كافة معاملاتها المالية والادارية والقضائية اي شريكين من الشركاء السادة اكرم احمد العجو وصبري احمد الحكيم وحمدي صبري الطباع وعمر مصطفى ابو زيد مجتمعين .
٦ — تاريخ التغييرات : ١٩٧٣/٥/٢٣ :

• اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة بقالة الاعتماد قد تسجلت لدي تحت رقم (٢٦٥٤) بتاريخ ١٩٧٣/٦/٥ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة بقالة الاعتماد

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — محمد عبد الرحمن فرح اردني عمان
ب — نمر احمد يوسف " "

٣ — غايات الشركة : بقالة وخضار

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٢٠٠) دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : محمد عبدالرحمن فرح ونمر احمد يوسف مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٣/٦/٥ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة سقا ونبر التجارية والمسجلة لدي تحت رقم(١٤١٤)بتاريخ ١٩٦٩/٢/٥ قد اجرت التغييرات التالية :—

١ — تغيير اسم الشركة : بحيث يصبح شركة سقا التجارية .

٢ — انسحب من الشركة : مخائيل سلامه النبر .

٣ — انضم الى الشركة : محمد خالد اكرم السقا برأسمال قدره (٢٠٠) دينار .

٤ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بالتوقيع وتولي شؤون الشركة : اكرم اسعد السقا منفردا مفوض بالتوقيع عن الشركة .

٥ — تاريخ التغييرات : ١٩٧٣/٦/٢ .

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة علي وابراهيم الدجاني قد تسجلت لدي تحت رقم (٢٦٥٥) بتاريخ ١٩٧٣/٦/٦ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة علي وابراهيم الدجاني .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — علي محمود الدجاني اردني عمان
ب — ابراهيم محمود الدجاني "

٣ — غايات الشركة : تجارة سيارات مستعملة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٠٠٠) الف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : علي محمود الدجاني وابراهيم محمود الدجاني مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٣/٦/٦ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة التنمية للتجارة والمسجلة لدي تحت رقم(٢٣٠) بتاريخ ١٩٧٢/١٠/٢٢ قد فسخت باتفاق الشركاء .

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة سروجي اخوان قد تسجلت لدي تحت رقم (٢٦٦٣) بتاريخ ١٩٧٣/٦/١٤ حسب التفاصيل التالية :

١ — اسم الشركة : شركة سروجي اخوان .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — حنا داود ايوب سروجي اردني عمان
ب — شارلي يوسف داود سروجي " "

٣ — غايات الشركة : تصليح اجسام السيارات وتركيبها .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٢٠٠٠) دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين في جميع الامور المالية والادارية والقضائية والامور الاخرى .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٣/٦/١٤ .

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة مصانع الباصات الشرقية والمسجلة لدي تحت رقم (٧٦٨) بتاريخ ٦٤/١٢/٦ قد فسخت بسبب وفاة شريك وموافقة الورثة وباقي الشركاء على الفسخ .

---

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الاقصى للمشاريع الهندسية والتجارة قد تسجلت لدي تحت رقم (٢٦٦٤) بتاريخ ١٩٧٣/٦/١٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الاقصى للمشاريع الهندسية والتجارة .

٢ — أسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — المهندس خالد خليل محمد الصوصه أردني عمان
ب — عيد محمد مجلي أردني عمان

٣ — غايات الشركة : ١ — تعهدات المشاريع الهندسية والمدنية والعمرانية .
٢ — التجارة العامة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠٠) دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :
المهندس خالد خليل الصوصه وعيد محمد مجلي مجتمعين في الامور المالية ، أما الامور الادارية والامور الاخرى المهندس خالد خليل الصوصه منفرداً .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٣/٦/١٣ .